إصدارات مخبر الدراسات الفقهية والقضائية
جامعة الوادي - الجزائر
- سلسلة الأبحاث الفقهية والأصولية (23)

تعليق نفيس
في حكم البسملة والتقليد

تأليف

الشيخ إبراهيم بن محمد الساسي بن عامر المصعبيّ
السّوفي، الجزائري
المولود عام (1292هـ/1875م) والمتوفى سنة (1351هـ/1932م)

دراسة وتحقيق وتوثيق

إبراهيم بن محمد الأمين رحماني

سامي
للنشر والطباعة والتوزيع

إصدارات مخبر الدراسات الفقهية والقضائية
جامعة الوادي ـ الجزائر

سلسلة الأبحاث الفقهية والأصولية (23)

تعليق
في حكم البسملة والتقليد

تأليف

الشيخ إبراهيم بن محمد الساسي بن عامر المصعبيّ

السّوفي، الجزائري

المولود عام (1292هـ/1875م)، والمتوفى سنة (1351هـ/1932م)

دراسة وتحقيق وتوثيق

إبراهيم بن محمد الأمين رحماني

سامي
للنشر والطباعة والتوزيع

مخبر الدراسات الفقهية والقضائية
جامعة الوادي ـ الجزائر
مخبر بحث معتمد من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
تحت رقم (70) بتاريخ: 2015/02/21. الرمز: E0780500
البريد الإلكتروني: La-et-do-ju@univ-eloued.dz
الموقع الإلكتروني: https://www.univ-eloued.dz/ldjs

▣ الطبعة الأولى : 1446هـ / 2025 م
▣ ردمك: 3- 46- 574- 9969- 978
▣ الإيداع القانوني: جانفي 2025م.

© محفوظة جميع الحقوق

▣ التنفيذ الطباعي:

سامي للنشر والطباعة والتوزيع

ولاية الوادي ـ الجزائر
032 14 93 39
0557 97 44 43
imp.alwady@gmail.com

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى وآله وصحبه أجمعين.

مُقَدِّمَة

إنّ العناية بالرصيد الفكري والثقافي في أي منطقة يعد مسلكا مهما في الرفع من مستوى الأداء الحضاري؛ حيث نستثمر في الموروث ونتطلع لتحقيق القيمة المضافة، ولا نبدأ في كل مرحلة من نقطة الصفر، وكأن مجتمعاتنا حديثة عهد بالحياة، أو أن نستنسخ ما لدى غيرنا إعجابا وانبهارا فنضع الأشياء في غير موضعها، ونأمل أن تثمر في غير منبتها، ولما لا نجد مبتغانا نحول الوجهة نحو أنموذج مستورد مخالف.

وهكذا يقع التخبط، ويحس أبناء المجتمع أن مشكلات الحياة تقذف بهم ذات اليمين وذات الشمال، وليس لهم ركن يأوون إليه يعصمهم من الحيرة والتيه.

وفي السياق المذكور نركز النظر على السلبيات المرصودة في سجل تاريخنا الاجتماعي والثقافي، ونتمعن في أسبابها ونتتبع آثارها، ونستفيد من ذلك كله في استخلاص الدروس لمحاصرة تلك الأسباب إن عاودت كرة أخرى وإن تسمّت بغير تلك المسميات، ونعالج الآثار السلبية المترتبة عنها وعن نظائرها.

قد يشاطرني القارئ الكريم الرأي إن قلتُ: إن مظاهر التعصب التي كانت سائدة لدى بعض مريدي الطرق الصوفية أوائل القرن الماضي نجدها اليوم أشد وأنكى أثرًا عند بعض المنتسبين للجماعات الإسلامية أو الأحزاب السياسية؛ ولو كانت ثقافتنا الاجتماعية تتسم بالعمق وبالأصالة لكنا تخلصنا منذ أمد من تلك المسالك البائسة؛ ذلك أن الثقافة المغلقة داخل الإطار المرجعي الوحيد لا تولّد إلا شخصيات لا تعترف بالتنوّع، ولا تتسامح مع الاختلاف المشروع؛ ولو كنّا نستفيد من دروس التاريخ -المحلي والوطني ابتداءً- لما وصلنا إلى هذا التفكك المجتمعي وشيوع مظاهر التنافر البغيض باسم الدّين، وباسم الوطنية.

يروى أن «سقراط» كان يقول: "لو سكت من لا يعلم لسقط الاختلاف"؛ فالمسألة مسألة علم، وعند التطرق إلى معالجة قضية علمية فالواجب على غير العالم أن يسكت، بل يرى الغزالي (توفي 505هـ) أن "شرط المقلّد أنْ يَسْكت ويُسْكت عنه؛ لأنه قاصر عن سلوك طريق الحِجَاج"[1]، بل يزيد عليه بقوله: "فإذا رأيتَ الفقيه الذي بضاعته مجرّد الفقه يخوضُ في التكفير والتضليل، فأعرضْ عنه، ولا تَشغل به قلبك ولسانك".[2]

(1) «فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة» لأبي حامد الغزالي، (ص/52).

(2) المرجع نفسه، (ص/93).

إنّ مسائل الاختلاف كثيرة سواء بين البشر أوّلا، أوبين المسلمين ثانيا، ثم بين أهل البلد الواحد ثالثا؛ والموقف في تدبير ذلك كلّه وحسن إدارته يقوم على عمق المعرفة، وسعة الأفق، والقدرة على التحكّم في النفس والسيطرة على الانفعالات؛ فلا يقضي القاضي وهو غضبان كما في الأثر المروي عن الرسول ﷺ.

وبين أيدنا في هذا المقام مسألة قديمة جديدة، لا يزال صدى الاختلاف بشأنها يحدث التوتّر لدى شرائح اجتماعية واسعة، تنطلق من حكم البسملة في الصلاة، وتصل إلى حكم التقليد وبيان موقف العامي من قضايا الاختلاف بين الأئمة الفقهاء، وهل ينتقل العامي في ممارسته الفقهية بين المذاهب كما يحلو له؟ إنّه سجال متواصل وعناد متأصّل بين جمهرة المقلّدين، يسعى كلّ طرف لأن يكسب الغلبة وكثرة الأنصار والمؤيدين، ولو على حساب الحقائق العلمية.

وكأني بكاتب هذه الرسالة الموجزة يستنكر على المقلدين أن يخوضوا فيما لا يحسنون، أو يشنوا غارات على مخالفيهم لمجرد أن مسلكهم في التديّن مغاير لما هم عليه؛ فلا يحقّ لهم أن ينصِّبوا أنفسهم أوصياء على أحكام الشرع أو ناطقين باسمه، وبضاعتهم الفقهية مزجاة، ورصيدهم تقليد في تقليد.

إنّ منطق «ما أريكم إلا ما أرى» لا ينسجم مع الإسلام وهدايته، بل صرّح القرآن الكريم بأنه مسلك فرعوني خارج عن الصراط

السوي؛ ومقتضى التكليف الشرعي أن يستنير المسلم بالفتاوى الشرعية التي لا إلزام فيها، ويجتهد في الامتثال بمقتضى إيمانه وتصديقه واطمئنان قلبه، لا أن يُسلّط عليه من يقف على رأسه ويملي عليه الحكم الذي يريد.

نضع اليوم بين أيدي القراء هذه الرسالة «تعليق في حكم البسملة والتقليد» للشيخ إبراهيم بن عامر -رحمه الله- بعد أن بقيت مخطوطة مدة قرن أو أكثر، واجتهدنا -بتوفيق من الله- لخدمتها وإخراجها في ثوب مدقّق وموثّق، مع التقديم لها بالتعريف بكاتبها مع بيان منهجه في هذا العمل.

ويقتضي المقام تقديم جزيل الشكر للأخ الدكتور ياسين باهي الذي تكرم مشكورا بتصوير المخطوط وإفادتنا بنسخة، ثم تفضل بمراجعة مسودة الكتاب وتدقيقها بملاحظاته القيمة؛ فجزاه الله خير الجزاء، وبارك في علمه ونفع به. ونسأل الله تعالى التوفيق والسداد في القول والعمل، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه:

أ.د. ابراهيم رحماني

أستاذ أصول الفقه والفقه المقارن بجامعة الوادي ـ الجزائر

يوم 17 ربيع الأول 1446 هـ الموافق لـ 20 سبتمبر 2024م

مدينة وادي سوف. الجزائر

Rahmani-brahim@univ-eloued.dz

القسم الأول:

التعريف بالشيخ إبراهيم بن عامر السّوفي

وبمخطوط: «تعليق في حكم البسملة والتقليد»

وفيه نتطرق إلى المطلبين الآتيين:

المطلب الأول:

التعريف بالشيخ إبراهيم بن عامر السّوفي.

المطلب الثاني:

التعريف بمخطوط «تعليق في حكم البسملة والتقليد».

المطلب الأول

التعريف بالشيخ إبراهيم بن عامر السوفي[1]

وفيه نتطرق إلى العناصر التالية:

أولا: نسبه ومولده وأسرته.

ثانيا: نشأته ودراسته.

ثالثا: أعماله ووظائفه.

رابعا: فضائله.

خامسا: وفاته.

سادسا: آثاره.

(1) يراجع في ترجمته: «تاريخ الجزائر الثقافي» لأبي القاسم سعد الله (4/504-506)، و(7/389-393)؛ «معجم أعلام الجزائر» لعادل نويهض، (ص/181- 182)؛ «من قضايا تاريخ الجزائر المعاصر» لإبراهيم مياسي، (ص/209-219)؛ «أعلام الفكر الجزائري من خلال آثارهم المخطوطة والمطبوعة» لمحمد بسكر (1/31-33)؛ «الشيخان» لعاشوري قمعون، (ص/9-89)؛ «أعلام من سوف في الفكر والثقافة والأدب» لسعد العمامرة، وأحمد منصوري، (ص/30-35)؛ «أعلام المغرب العربي» لعبد الوهاب بن منصور (1/176).

أولا: نسب الشيخ إبراهيم بن عامر، مولده، وأسرته

هو إبراهيم بن محمد الساسي بن إبراهيم بن محمد بن عامر بن صالح الإدريسي الحسني الشريف[1]، ويعرف بـ«إبراهيم بن عامر»، و«إبراهيم العوامر». أما والدته فهي مبروكة بنت محمد بن الجديدي، الحِمدي، السُّوفي.[2]

ولد الشيخ إبراهيم خلال عام (1875م)[3] بالوادي، وهو

---

(1) «إبراهيم بن محمد الساسي بن إبراهيم بن محمد بن عامر السّوفي الوادي الشريف». هكذا في كتاب «البحر الطافح» لإبراهيم بن عامر، (ص/2).

(2) «الشيخان» لعاشوري قمعون، (ص/20).

(3) وهذا استنادًا لوثيقة مسجلة بالمحكمة الشرعية بالوادي تحت رقم (453)، وهي موجودة بنصِّها في أرشيف إيكس أون بروفانس مؤرخة في (1910/09/24)، وتحت رمز: (A.O.M.17H31)، وفق ما اعتمده صديقنا أ.د. عاشوري قمعون في كتابه «الشيخان»، (ص/21)؛ في حين أثبت بقية من ترجم لابن عامر تاريخاً مخالفاً؛ حيث اعتمد تاريخ (1881م) كل من الشيخ حمزة بوكوشة في «تمهيده» لتصدير كتاب «الصروف»، (ص/19)، والشيخ الهاشمي حسني في «النبذة» التي قدّم بها للكتاب المذكور، (ص/12)، وأ.د.علي غنابزية في محاضرته «العلامة الشيخ إبراهيم العوامر ...» (ص/5)، وأ.د. الجيلاني حسان في «محاضرته» عن الشيخ بن عامر (ص/45)، وأ.د. أبو القاسم سعد الله في «تاريخ الجزائر الثقافي» (504/4)؛ والشيخ سعد العمامرة والشيخ أحمد منصوري في كتابهما «أعلام من سوف»، (ص/30)، ود. إبراهيم مياسي في كتابه «من قضايا تاريخ الجزائر»، (ص/210). أما تاريخ (1307هـ/1888م) فأورده الأستاذ عادل نويهض في «معجم أعلام الجزائر»، (ص/181).

الرابع بين إخوته؛ حيث تكبره ثلاث أخوات لأب، ويصغره أخ شقيق، ثم أخ لأب[1].

وترجع أصول عائلة «العوامر» إلى الدّيار التونسية؛ حيث قدم محمد بن عامر (جدّ والد المترجم له) من نواحي «سوسة» بالساحل الشرقي التونسي، واستقرّ بوادي سوف، وبها توسّعت عائلته وانتشرت، وعُرفت بلقب: العوامر،[2] وانضمت إلى «أولاد بوجديد» بالمصاهرة، وانتسبت العائلة وفقاً لسجلات الحالة المدنية إلى قبيلة «الشبابطة» من عرش «المصاعبة».[3]

هذا، وقد حصل افتراق بطلاق بين والد الشيخ إبراهيم بن عامر ووالدته، مما جعل الولد يتربّى في حضن أخواله[4]بوسط مدينة الوادي، فكان على مقربة من كثير من الشيوخ.

ثانيا: نشأة الشيخ إبراهيم بن عامر ودراسته

نشأ الشيخ إبراهيم بن عامر في بيئة عربية محافظة؛ فقد "اشتهر أهل سوف بالحيوية والذكاء في الميدان العلمي والاقتصادي،

---

(1) «الشيخان» لقمعون، (ص/20).

(2) «الصروف في تاريخ الصحراء وسوف» لإبراهيم بن عامر، (ص/287).

(3) «المرجع نفسه»، (ص/288).

(4) «الشيخان» لقمعون، (ص/21).

وبميل كبير للعلماء والمصلحين، كما اشتهروا بالتدين والأخلاق الفاضلة... وكانت لغة التخاطب عندهم أقرب ما تكون من لغة أهل الجزيرة العربية، إذ يحس السامع في لهجتهم وأسلوب خطابهم أسلوبا قرآنيًّا، إيجاز في اللفظ وسموّ في المعنى، ونبرات رنانة ذات إيقاع موسيقي جميل، وصدق في التعبير عن مكنونات قلب طاهر ونفس صافية ينشدان الخير والحق والجمال. ومن المعروف أيضا عن أهل سوف تعطّشهم للعلم والتعلّم وتحمسهم للمبادئ الإسلامية والحركات الوطنية، فلم تخل منطقتهم عبر تاريخها المديد من علماء وفقهاء ومصلحين...".[1]

في تلك البيئة فتح الفتى إبراهيم بن عامر عينيه، وأظهر ميلا واضحًا للعلم والتعليم، فحفظ جزءًا من القرآن الكريم في صباه، وتلقى دروسًا على يد بعض شيوخ «قمار»[2] و«الوادي» في المبادئ النحوية والفقهية، مثل: دراسته لمتن «الآجرومية» في قواعد النحو، و«المرشد المعين على الضروري من علوم الدين» لابن عاشر.[3]

ثم اشتاقت نفسه إلى طلب المزيد من العلم والمعرفة فرحل إلى

(1) «الصروف في تاريخ الصحراء وسوف» للعوامر، (ص/28).

(2) حيث كانت إقامته الأولى؛ لكون والده يشتغل بالتجارة هناك.

(3) «من قضايا تاريخ الجزائر المعاصر» لمياسي، (ص/210)؛ «الشيخان» لقمعون، (ص/21).

بلدة «نفطة» بالجريد التونسي للتزوّد من العلم عن علمائها البارزين، فدرس بزاوية الشيخ مصطفى بن عزّوز[1] كما هي عادة جلّ الجزائريين الراغبين في مواصلة دراستهم في جامع الزيتونة.[2]

رجع الشيخ إبراهيم إلى مسقط رأسه، وواصل مزاولة تعليمه على يد شيوخ المنطقة، فأخذ قدرًا معتبرًا من العلوم والمعارف، ونصحه شيوخه بالوادي بالتوجّه إلى جامع الزيتونة بتونس لمواصلة دراسته العليا.

امتثل ابن عامر لنصيحة شيوخه؛ وتوجّه إلى جامع الزيتونة المعمور، ووجد في تونس ضالته من المشايخ المتنورين، حيث كانت تونس آنذاك تشهد حركة نشيطة في الثقافة والسياسة.[3]
ومن أبرز الشيوخ الذين أخذ عنهم الشيخ إبراهيم بن عامر:

- الشيخ علي بن نصر الجَّرِيدي، الزُّبَيْدي، النَّفْطي، التّونسي.[4]
- الشيخ محمد العربي بن محمد الصالح بن موسى موساوي، السُّوفي، الجزائري، الفقيه المفسرّ، والإمام الواعظ، المولود عام

(1) الشيخ مصطفى بن محمد بن عزوز، الحسني، البسكري، النفطي، المولود عام (1803م)، والمتوفى سنة (1866م)، ينظر: «تراجم المؤلفين التونسيين» (3/379).
(2) «الشيخان» لقمعون، (ص/22).
(3) «تاريخ الجزائر الثقافي» لسعد الله (7/392).
(4) راجع رسالة «النفحات الربانية على القصيدة المدنية» لإبراهيم بن عامر، (ص/3).

(1873م)، المتوفى سنة (1905م).[1]

▫ الشيخ عبد الرحمن بن محمد العَمُودي، السُّوفي، الجزائري، الفقيه، القاضي، المتصوف، المتوفى سنة (1909م).[2]

▫ الشيخ محمد النّخلي القيرواني، الزيتوني، التونسي، أبو عبد الله، العلامة، المحقق، المولود عام (1867م)، والمتوفى سنة (1924م).[3]

▫ الشيخ محمد الأخضر (الخضر) بن الحسين بن علي بن عمر الحسني، الطولقي، الجزائري، التّونسي مولدًا وإقامة، المصري هجرة، العالم الزيتوني الكبير، وشيخ الجامع الأزهر، المولود عام (1876م)، والمتوفى سنة (1958م).[4]

▫ الشيخ محمد الطاهر بن محمد بن محمد بن عاشور، الزيتوني، التّونسي، المفسر، اللغوي، العلامة الفقيه، شيخ الإسلام المالكي، المولود عام (1879م)، والمتوفى سنة (1973م).[5]

▫ الشيخ حسن بن يوسف، الزيتوني، الحنفي، التّونسي، الإمام،

---

(1) ينظر: «تمهيد» لحمزة بوكوشة في تصدير كتاب «الصروف»، (ص/20).

(2) ينظر: «البحر الطافح» لابن عامر، (ص/36-37).

(3) ينظر: «تمهيد» لحمزة بوكوشة في تصدير كتاب «الصروف»، (ص/20). وينظر في ترجمته: «شجرة النور الزكية» (1/425-426).

(4) ينظر: «تمهيد» لحمزة بوكوشة في تصدير كتاب «الصروف»، (ص/20). وينظر في ترجمته: «الأعلام» للزركلي (6/113-114).

(5) ذكره في قائمة شيوخ ابن عامر: قمعون في «الشقيقان، (ص/25). وينظر في ترجمته: «أعلام تونسيون» للصادق الزمرلي، (ص/361-367).

المدرس، الواعظ، المتوفى سنة (1945م).[1]

▫ الشيخ إبراهيم بن محمد البُخْتُري الرَّعَّاشي، التّوزَري، التونسي، أبو إسحاق، الفقيه، القاضي، الشاعر، المولود عام (1820م)، والمتوفى سنة (1903م).[2]

وهكذا تعرف الشيخ إبراهيم على مختلف علوم عصره التي أهلته لأن يكون مدرِّساً من طراز عال، وتحققت رغبته ورغبة شيوخه في التزوّد من التحصيل العلمي، ثم رجع إلى مسقط رأسه مشمِّرا عن سواعد الكد والجد.

والظاهر أن الشيخ تخرّج من الزيتونة قبل عام (1902م)، حيث إنني تتبعت ما سجله حبيب حسن اللولب في كتابه «الطلبة الجزائريون بالبلاد التونسية»، فلم أجد ذكراً للمترجم له بين قوائم السجلات التي أوردها، وهذا يوجهنا إلى أحد أمرين؛ أولهما أن دراسة الشيخ بجامع الزيتونة كانت خارج نظام الدفتر؛ والثاني أن صاحب الكتاب المذكور فاته من خلال القوائم التي اعتمدها

---

(1) ذكره الشيخ حمزة بوكوشة في قائمة شيوخ ابن عامر في «تمهيد» في تصدير كتاب «الصروف»، (ص/20). وينظر في ترجمته: «العلماء التونسيون» لقرين، (ص/339-340)؛ «مجموع مسائل تاريخية» للتليلي، (مخ) (ص/99).

(2) ينظر: «البحر الطافح» لابن عامر، (ص/48). وينظر في ترجمته: «تراجم المؤلفين التونسيين» لمحفوظ (83/1).

تسجيل عدد من الطلاب، وهو أمر غير مستبعد في ضوء الظروف التي حررت بها تلك الوثائق المدرسية، وكذا بحثنا فيه عن شخصيات أخرى.

والذي أميل إلى ترجيحه هو الثاني؛ حيث إن الشيخ ترشّح لمنصب وظيفي "عدل" بالمحكمة الشرعية، وهذا المنصب يتطلب إحراز المترشح على شهادة يتقدم بموجبها[1] للمنافسة التي خصصت لهذا الغرض.

هذا، وسخّر الشيخ إبراهيم جهوده في الاستزادة المعرفية كلّما سنحت الظروف؛ حيث ربط علاقات أخوية وعلمية مع بعض الشيوخ الأعلام، أمثال الشيخ محمد البخاري العُقْبي (1850م – 1916م)[2]، والشيخ الصادق العُقْبي (1869-1939م)[3] وغيرهما.

كما تأثر بنخبة أخرى من الشيوخ العلماء من خلال آثارهم المطبوعة أمثال: الشيخ المولود بن الموهوب (1866-1939م)[4]، والشيخ يوسف النبهاني (1849-1932م)[5] وآخرون[6]. إلى

(1) «مجتمع وادي سوف من الاحتلال الفرنسي إلى بداية الثورة» لغنابزية، (ص/233).
(2) ينظر في ترجمته: «معجم أعلام بسكرة»، (ص/179-180).
(3) ينظر في ترجمته: المرجع نفسه، (ص/169-171).
(4) ينظر في ترجمته: «معجم أعلام الجزائر»، (ص/324).
(5) ينظر في ترجمته: «حلية البشر» للبيطار، (ص/1613)؛ «الأعلام» للزركلي (218/8).
(6) «تاريخ الجزائر الثقافي» لسعد الله (505/4).

جانب شغف الشيخ باقتناء أمهات الكتب المتنوعة، وكان له ولع خاص بالمطالعة إلى درجة لافتة[1]، حتى إنه شوهد أكثر من مرة يأكل بيد، ويطالع الكتاب باليد الأخرى[2]، وكانت مكتبته قل نظيرها في ضخامتها وتنوعها، وكانت تدعى بالدار الخضراء.[3]

ثالثا: أعمال الشيخ إبراهيم بن عامر ووظائفه

سوف نتطرق في أعمال الشيخ إلى جملة من النقاط كما يأتي:

(أ) الزواج وتكوين أسرة

ما إن أنهى الشيخ إبراهيم دراسته بجامع الزيتونة حتى رجع إلى وادي سوف، وتزوج امرأة من منطقة «اعميش»[4] من عائلة غريبي، فأنجبت له ولدا سماه «الميداني»[5]، وهو أكبر أبنائه، ولظروف خاصة لم يستمر هذا الزواج حيث وقع الافتراق بالطلاق.

تزوّج الشيخ إبراهيم مرّة ثانية، وصاهر هذه المرة شيخه محمد

---

(1) «تمهيد» لحمزة بوكوشة في تصدير كتاب «الصروف» لابن عامر، (ص/20).

(2) «الشيخان» لقمعون، (ص/31-32).

(3) ينظر: المرجع نفسه (ص/32).

(4) تسمية «اعميش» نسبة لرجل من زناتة أعمش العينين مات هناك، وكانت تطلق على الجهة الجنوبية من الوادي. ينظر: «الصروف» لابن عامر، (ص/91).

(5) تربى مع أمه بحي «العواشير» (الربّاح)، واشتغل كاتبا للشيخ البشير بن احميم، وتوفي خلال سنة (1949) أو (1950). ينظر: «الشيخان» لقمعون، (ص/26).

العربي بن موسى، الذي زوّجه ابنته، وقد رزقه الله من هذا الزواج جميع أولاده، وعددهم عشرة: ستة ذكور (الأمين، والهادي، والمولدي، والجيلاني «1922-2008م»، وأبو بكر، والإمام «1931-2017»)، وأربع بنات.

(ب) الوظيفة الرسمية القضائية

سافر الشيخ حوالي عام (1902م) مع ثلّة من رفقائه إلى "واد بْرَاز"[1]، القريب من مدينة "سيدي عُقبة"، للعمل في الأشغال العمومية الحرّة؛ فلم يطق صبراً عن البعد عن أهله وذويه، وقرر الرجوع إلى الوادي التي في نظره "أفضل الأوطان".[2]

شارك الشيخ عام (1905م) في امتحان العدول بمجلس قضاء مدينة «تقرت» ونجح فيه، غير أنه انتظر قرابة خمس سنوات ليباشر وظيفة "عدل" بمحكمة كوينين بقرار صادر عام (1910م).[3]

ثم ترقى إلى رتبة "باش عدل" بمحكمة كوينين بمقتضى قرار حكومي صادر عام (1913م)، ثم حُوِّل إلى المحكمة الشرعية بالوادي في الرتبة نفسها عام (1916م) [4]، حيث عمل مساعدًا

(1) يقع «واد براز» ببلدية «عين الناقة» التابعة لدائرة «سيدي عقبة» شرق ولاية بسكرة.

(2) «الشيخان» لقمعون، (ص/28).

(3) المرجع نفسه، (ص/30).

(4) «الشيخان» لقمعون، (ص/44).

للقاضي في أداء مهامه وينوب عنه عند غيابه، فاشتغل مع القاضي إبراهيم بن العربي عيساوي التغزوتي. وقام بأعمال جليلة في تنظيم الأحكام القضائية وفق ما يقتضيه الشرع الإسلامي، واعتمد في ذلك على المذهب المالكي، وكان الشيخ العوامر هو المرجع والمفتي في جميع القضايا التي ترفع إلى القضاء الشرعي.[1]

كان الشيخ ابن عامر صاحب شعلة من النشاط، وصاحب رسالة في أي موضع تواجد فيه؛ حيث أحدث تغييرات غاية في الأهمية في سلك القضاء وتصدّى لكثير من مظالم سلطة الاحتلال وأحرجهم بمواقفه التي لا تقبل المراوغة، كما واجه بدروسه العامة مخطط تعليم الفرنسية وإقصاء العربية، وأعلن مخالفته للسلطة في كثير من المواقف التي يتعرّض فيها الناس إلى القهر والإذلال.

وبسبب تلك المواقف الصارمة صنّفت سلطة الاحتلال الشيخ ابن عامر ضمن المتمردين عن النظام، ولفّقت له التهم خوفًا من التفاف الناس حوله، وعوقب بالتنزيل في الرتبة إلى منصب "عدل"، وحوِّل من الوادي إلى بلدة "أولاد جلال" بالزاب الغربي من بسكرة، وكان هذا في آخر ديسمبر من سنة (1927م)، وبقي الشيخ في «أولاد جلال» إلى غاية مارس سنة (1930م).[2]

---

(1) «تمهيد» في تصدير كتاب «الصروف» لحمزة بوكوشة، (ص/21).

(2) «الشيخان» لقمعون، (ص/54-55).

بعد مكوث الشيخ إبراهيم مدة بالزيبان، شده الحنين والشوق نحو بلده وأهله وخلانه، فتقدم بطلب إلى السلطات الفرنسية، ملتمسا فيه السماح له بالرجوع إلى الوادي، غير أن السلطات العسكرية لم توافق، ورخّصت له بالانتقال إلى تقرت، باعتبارها الأقرب، وحول إليها بقرار حكومي في مارس (1930م)[1].

(ج) التدريس والتأليف والفتوى

اتخذ الشيخ من الجوامع الثلاثة بوسط مدينة الوادي منبرًا لتعليم الصغار والكبار، ولم تشغله الوظيفة الرسمية عن مهمة التدريس والفتوى: «جامع سيدي المسعود»[2]، و«جامع سيدي سالم»[3]، و«جامع النخلة»[4].

---

(1) انظر: المرجع نفسه، (ص/60).

(2) هو المسجد العتيق بوسط سوق المدينة، وينسب إلى مؤسسه الفقيه الصوفي، والمتكلم المؤرخ، الشيخ محمد المسعود بن محمد بنور بن عبد اللطيف الشابي، المتوفى سنة (1618م)، انظر: «الصروف»، (ص/192)؛ «تراجم المؤلفين التونسيين» (132/3).

(3) هو الجامع المجاور لزاوية سيدي سالم شمال سوق الوادي القديم، تم تأسيسه حوالي عام (1830م). وتسميته مع الزاوية باسم الشيخ سالم بن محمد بن امحمد بن نصر، السوفي، الجزائري، الإمام المتصوف، المولود بوادي سوف عام (1768م). والمتوفى سنة (1860م). ينظر: «البحر الطافح» للعوامر، (ص/40)؛ «أضواء على الطريقة الرحمانية الخلوتية» لمفتاح، (ص/179-180).

(4) هو الجامع المجاور لمقر الزاوية القادرية في الجهة الجنوبية الشرقية للسوق القديم بالوادي، وترجع التسمية إلى وجود نخلة طويلة في ساحته الشرقية.

كان يلقِّن تلاميذه دروسا في الفترة الصباحية، حيث يلقي على طلابه في بيته بأولاد أحمد دروسًا في النحو واللغة والفقه وغيرها. ولا يتوقّف سوى صباح يوم الجمعة.[1]

أما في الفترة المسائية فيقدم دروسه لعامة الناس بجامع النخلة بعد صلاة المغرب، ولا يتوقف عن التدريس سوى ليلة الجمعة وصباحها.[2]

كان أسلوب الشيخ إبراهيم شيِّقًا وميسَّرًا، يفهمه الحاضرون على اختلاف مستوياتهم وأعمارهم. كما أنه تميز برحابة الصدر، فلا ينهر السائل ولو كان سؤاله محرجًا أو خارجًا عن الموضوع؛ ثم يشير إليه من طرف خفي.[3]

كان من عادة الشيخ في دروسه أن يستفتحها ببيان المبادئ العشرة[4]:

إِنَّ مَبَادِئ كُلِّ فَنٍّ عَشَرَهْ .:. الحَدُّ وَالمَوْضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَهْ
فَضْلُهُ وَنِسْبَتُهْ وَالوَاضِعْ .:. وَالاسْمُ الاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعْ

---

(1) «تمهيد» لحمزة بوكوشة في تصدير كتاب «الصروف» لابن عامر، (ص/19).

(2) المرجع نفسه، (ص/19).

(3) المرجع نفسه، (ص/20).

(4) الأبيات للشيخ محمد بن علي الصبان، أبو العرفان، توفي سنة (1792م). ينظر في ترجمته: «الأعلام» (297/6). وقد أوردها في حاشيته على شرح الملّوي على السلّم للأخضري.

مَسَائِلٌ وَالبَعْضُ بِالبَعْضِ اكْتَفَى .:. وَمَنْ دَرَى الجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفَا

وبذلك يستوعب مختلف مسائل الفنّ التي تلملم شتات الموضوع.[1]

أما تدريس الفقه فكان يذكر بعد قراءة المتن أقوال الشيوخ ويقارن بينها، ثم يرجح بعضها وينقد بعضها الآخر، ويعضد ما يرجحه بآية أو حديث، وقد يخالف صاحب المتن، وأحيانا يخرج عن المذهب المالكي إلى غيره من المذاهب الأخرى، مما فتح عليه جبهة معارضة من قبل بعض المتعصبين للمذهب، وكان يسير السيرة نفسها في الفتوى جاعلا رائده قول الله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [البقرة:184]، وتميزت دروسه بقدر كبير من السهولة بحيث يفهمها الحاضرون على اختلاف درجاتهم[2].

قسّم الشيخ أيام الأسبوع إلى قسمين؛ حيث خصص ثلاثة أيام لشرح مختصر خليل في الفقه المالكي، وجعل الأيام الباقية للتفسير والحديث؛ وكان يعتمد في التفسير على كتاب «روح المعاني» للألوسي، وشرع في تفسير القرآن ابتداء من سورة الفتح حتى وصل إلى سورة الناس، ثم الفاتحة، وذلك لمدة تسع سنوات، حيث كان

(1) «تمهيد» لحمزة بوكوشة في تصدير كتاب «الصروف» لابن عامر، (ص/19).
(2) المرجع نفسه، (ص/20).

يأتي من عمله بمحكمة كوينين مساء على ظهر دابته، فيأخذها أحدهم ويذهب بها إلى مربطها، ويتفرغ الشيخ للدرس، مرة في التفسير، ومرة في الحديث النبوي، إلى جانب دروس الفقه[1].

وَقَوْلُكَ فِي الحَدِيثِ مَقَالُ فِقْهٍ .:. وَفِي التَّفْسِيرِ كَشَّافَ الكُشُوفِ
وَعَلَّمْتَ النُّعَيْمِيَّ المُفَدَّى .:. وَحَمْزَةَ وَالزُّهُورُ لَهَا قُطُوفُ
فَإِمَّا يُضْمِرُ الأَذْنَابُ طَعْنًا .:. فَمِثْلُكَ فِي الرِّجَالِ هُمُ الأُنُوفُ
وَكُلُّهُمْ لَهُمُ عِلْمٌ وَذِكْرٌ .:. وَأَعْلَامُ الجَزَائِرِ هُمْ أُلُوفُ
وَتَارِيخُ الصُّرُوفِ دَلِيلُ صِدْقٍ .:. بِهِ التَّحْقِيقُ وَالعَقْلُ الحَصِيفُ وَأَوْلَى
أَرَى الصَّحْرَاءَ بِالتَّارِيخِ أَوْلَى .:. الأَرْضِ فِي الصَّحْرَاءِ سُوفُ[2]

أما الفتوى فكانت تعرض عليه في كل حين، ومما يروى عنه أنه عُرضت بتقرت مسألة تتعلق بتحريم شخص زوجته أفتى فيها الشيخ الطاهر العبيدي[3] بعدم الإرجاع، فاتصل المعني بها بالشيخ إبراهيم بن عامر لما سمع عنه من الفقه والدراية، وللوظيفة القضائية التي يتولاها في المحكمة الشرعية، فعرض المسألة عليه

(1) ينظر: «العلامة الشيخ إبراهيم العوامر سيرته ومآثره» لغنابزية، (ص/8)؛ «من قضايا تاريخ الجزائر المعاصر» لمياسي، (ص/211)؛ «الشيخان» لقمعون، (ص/37).

(2) «إلى روح الشيخ إبراهيم بن عامر» لزهير الزاهري «مقدمة الصروف»، (ص/9).

(3) هو الطاهر بن بلقاسم بن العبيدي السوفي، التقرتي، الزيتوني، الإمام، الفقيه، المصنف، المولود عام (1886م) بالوادي، والمتوفى بتقرت سنة (1968م). ينظر: «أعلام من سوف في الفقه و..»، (ص/39)؛ «أضواء على الطريقة الرحمانية الخلوتية» لمفتاح، (ص/188).

فأفتاه الشيخ بإمكانية مراجعتها، وذكر له في ثنايا بيان الحكم حديثا يروى له صلة بموضوع مسألته. والظاهر أن الرجل بقي غير مطمئن لمخالفة الشيخ العبيدي، لما له من مكانة بين القوم، فأخبر الشيخ العبيدي بفتوى الشيخ ابن عامر وبالحديث المذكور، فكان رد الشيخ أن الحديث ضعيف ولا يعوّل عليه. ووصل هذا الجواب للشيخ ابن عامر فقال: إذا لم نعمل بهذا الحديث في مثل هذه الحالة، فما الفائدة من روايته، وكيف نبحث عن حل للمعضلات إذن؟[1]

كان الرأي المذهبي الذي اختاره الشيخ الطاهر العبيدي وفقهاء آخرون ينسجم مع الوظيفة الإفتائية داخل المنظومة المذهبية التي يخضع لها كل من المفتي والمستفتي، وهي كذلك منسجمة مع مقتضيات ضبط الممارسة الفقهية. أما اختيار الشيخ ابن عامر في حل المسألة وما شابهها فإنه يتجه إلى التماس المخرج ولو من خارج المذهب المالكي استثناء؛ لأنه ينشد حلا للمشكلة لا مجرد الإخبار بالحكم الاجتهادي إبراء للذمة فقط، وهو جوهر الوظيفة القضائية؛ فجاء جواب كل طرف باختيار الرأي الفقهي الذي يتوافق مع الدور الوظيفي. ولما كانت المسألة محل اختلاف قديم، فالتشدد بشأنها غير وجيه، لكن مقتضى النصح زيادة البيان.

(1) ينظر: «الشقيقان» لقمعون، (ص/34).

(د) التوجّه الصوفي

كان الشيخ العوامر بعيد النظر في التعامل مع قضايا مجتمعه؛ لذلك اتخذ من الزوايا مع اختلافها وسائل لتنوير الناس وفتح أعينهم لما يصلح حالهم؛ فالزوايا في ذلك العهد كانت الرباط الوحيد للدِّين وللجماعة، وتضمّ أعدادًا وفيرة من طلبة القرآن؛ لذا رأى الشيخ أن يربط صلته بالجميع دونما تحيز.[1]

ارتضى الشيخ إبراهيم – شأنه شأن مختلف معاصريه من العلماء – أن ينتسب لإحدى تلك الطرق، فاختار اتباع الطريقة القادرية خلافا لوالده الذي كان من أتباع الطريقة التجانية، ومع هذا كانت علاقته بالتجانية جيّدة، وخاصة بمقدم زاوية قمار الشيخ العروسي (توفي 1920م)[2]، ثم إنه ولسبب ما لم يتبع ممثل الطريقة القادرية بالوادي وهو الشيخ الهاشمي بن إبراهيم الشريف[3]، بل توجّه إلى توزر،

---

(1) «نبذة» للهاشمي حسني في تصدير كتاب «الصروف» لابن عامر، (ص/12).

(2) ينظر: «العلامة الشيخ إبراهيم العوامر سيرته ومآثره» لغنابزية، ص(10). وينظر في ترجمة الشيخ محمد العروسي بن محمد الصغير بن الحاج علي التماسيني، والمعروف باسم "سيدي حمه العروسي". المولود في قمار خلال عام (1845م): «أعلام من سوف» للعمامرة ومنصوري، (ص/17)؛ «تاريخ الجزائر الثقافي» لسعد الله (4/231).

(3) ولد الشيخ الهاشمي عام (1853م) بنفطة، واستقر عام (1892م) عند أخواله بالبياضة وأنشأ بها زاوية قادرية، وبغيرها أيضا، كما قاد حركة احتجاجية ضد الاحتلال عام (1918م) عرفت بهدّة اعميش. وتوفي سنة (1923م) بالبياضة. ينظر: «أعلام من سوف» للعمامرة ومنصوري، (ص/19-22).

وأخذ الطريقة على ممثل الطريقة القادرية الشيخ بوعرّاقية[1] ومدحه بقصائد كثيرة، وكان يقوم بجمع ثلّة من أصحابه كل سنة، ويذهب بهم في ركب إلى زيارة الشيخ المولدي بتوزر.[2]

هذا، ولم ينغلق الشيخ ابن عامر أو يحصر نفسه مع فريق، بل ربط علاقة روحية متميزة مع شيخ الطريقة الرحمانية في الزاوية السالمية بالوادي الشيخ محمد الصالح، الذي أجازه بتلقين أوراد الطريقة لمن يرغب في الانتساب إليها.

(هـ) الإسهام في الإصلاح الاجتماعي ونشر الوعي السياسي والثقافي

مما لا شك فيه أنّ "الاستعمار كلّه رجسٌ من عمل الشيطان"[3] بهذا الوصف اختزل الشيخ الإبراهيمي (توفي 1385هـ/1965م) تصويره المقتبس من الوحي المطهّر، وزاد عليه بأن قال: "جاء الاستعمار الفرنسي إلى هذا الوطن، كما تجيء الأمراض الوافدة،

(1) هو محمد المولدي بن أبي بكر بن أحمد الحسني المعروف بـ «بوعرّاقية»، ولد بتوزر عام (1836م)، ونشأ يتيما في زاوية والده القادرية التي تولى مشيختها بعد أن أكمل تعليمه. وتوفي سنة (1917م) بتوزر. ينظر: «الجديد في أدب الجريد» للبختري، (ص/133).

(2) ينظر: «تاريخ الجزائر الثقافي» لسعد الله (505/5)؛ «الشيخان» لقمعون، (ص/46).

(3) «آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي» (59/2).

تحمل الموت، وأسباب الموت"[1].

وهكذا خرج الشيخ إبراهيم إلى دنيا العمل بعد إتمام دراسته بتونس فوجد منطقة سوف ونواحيها ترضخ لحكم استعماري عنيف، مكبلة بنظام عسكري شديد قوامه السيطرة على العقول وإخضاع النفوس، وبث الشقاق والتفرقة بين القبائل، بل بين أفراد العشيرة الواحدة أو الأسرة الواحدة.

كان الوضع يستدعي استنفارا كبيرا لتدارك ما يمكن تداركه، وإصلاح ما يمكن إصلاحه، ومواجهة كثير من المفاسد التي كانت تزيد من معاناة الناس، فقد شاعت كثير من الأخلاق المرذولة في المجتمع منها:

(أ) اختطاف الفتاة قصد التزوج بها رغم إرادة أهلها وذويها. وإنّ "أولى صرخات الشيخ إبراهيم كانت لمحاربة هذه الظاهرة الشنعاء والعادة النكراء".[2]

(ب) شيوع التنافر والتناحر بين القرى والعشائر.

(ج) انقسام الأهالي فيما بينهم واختلافهم باختلاف الطرق ما بين قادري، وتجاني، ورحماني، وعلوي، وغيرها، مع تضارب

(1) «آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي» (46/3).

(2) «نبذة» للهاشمي حسني في تصدير كتاب «الصروف» لابن عامر، (ص/11).

أهداف هذه الطرق وتباين مشاربها.

(د) انغماس كثير من الشباب انغماسا كليا في اللهو والخمر والميسر وما إلى ذلك من المحرمات التي لم تلق صوتا يوقف انتشارها ولا ناهيا يزيل خطبها.

«ذلك هو جانب من الوضع الذي كانت عليه المنطقة يوم أن ظهر المؤلف على مسرح الحياة، يوم أن برز وحده[1] إلى الميدان رافعًا صوته عاليا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لا يبالي بغضب الغاضبين ولا بسخط الساخطين. رفع صوته لإصلاح ما كان فاسدا، وقد رسم لكفاحه خطته المستوحاة من ذكائه الوقاد؛ فذهب رحمه الله يجمع الناس حوله بعنوان مسامرات دينية ودروس في تفسير القرآن أو شرح سيدي خليل، وذلك يوميا بعد صلاة المغرب بمسجد أولاد أحمد المسمى جامع النخلة».[2]

لم يقتصر عمل الشيخ على إلقاء الدروس فقط، بل زاد على ذلك بأن خصص بعد صلاة العشاء من كل يوم دروسا في التوعية السياسية والاجتماعية في منزل خاص عينه لندواته التي تستمر حتى ساعة متأخرة من الليل.

---

(1) للأمانة لم ينفرد الشيخ العوامر بالدعوة إلى الإصلاح؛ بل شاركه مشايخ آخرون، لكنه كان الأعلى صوتا في تلك الفترة.

(2) «نبذة» للهاشمي حسني في تصدير كتاب «الصروف» لابن عامر، (ص/11-12).

كانت مسامرات الشيخ كدروسه مركزة على التوعية وإيقاظ الضمائر؛ فاستطاع بفضل ما جبل عليه من فصاحة وصراحة أن يجمع حوله الكثير من الأتباع وقلما يتخلف أي منهم عن دروسه والاستفادة من توجيهاته. وتوصل بفضل ما عرف به من شجاعة أدبية وغيرة وطنية أن يهدي الله على يديه خلقا كثيرا.[1]

(و) التصدي لمظالم سلطة الاحتلال

لقد أهملت اللغة العربية وأعرض الناس عنها، واحتضنوا اللغة الفرنسية، لغة الغالب للمغلوب، مما حدا بالشيخ إلى الوقوف في وجه هذه النزعة الهدامة؛ من أجل توفير الحماية للغة القرآن من الاندثار، فعلا صوته سواء من خلال دروسه العامة، أو من خلال تدريسه لكتاب «إرشاد الحيارى وتحذير المسلمين من تعليم أولادهم في مدارس النصارى». ومع هذا فالشيخ لم يكن يعارض تعليم اللغة الأجنبية؛ بدليل حرصه على تعليمها لأبنائه، بل تعلّم هو ذاته نصيبًا منها وهو كبير على يد معلم خاص، عينه لهذا الغرض؛ وإنما لا يكون ذلك على حساب العربية، وهو ما سار عليه تلميذه الشيخ الهاشمي حسني، فكان يحارب الحركة التبشيرية التي قام بها الآباء البيض لما فتحوا مراكز ومدارس بالجنوب لتلقين

(1) «نبذة» للهاشمي حسني في تصدير كتاب «الصروف» لابن عامر، (ص/12).

الأبناء مبادئ النصرانية.[1]

وقد ذكر تلميذه حمزة بكوشة قائلا: «وقد كنا نفرّ من قراءة الفرنسية فرار السليم من الأجرب؛ لأننا لقنا أن قراءة الفرنسية طريق الكفر، إن لم تكن هي الكفر عينه. وقد يبدو أن هذا جمود وركود، ولكنه فيما أرى لا يخلو من صواب. هو أن قراءة الفرنسية في تلك الآونة هي من المتشابهات، ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. فلو أننا فيما مضى أقبلنا على الفرنسية، لزاحمنا العربية أو أهملناها. وتفتح لنا الفرنسية نوافذ على الشهوات والملذات، وهي لغة الغالب، والمغلوب مولع بتقليد الغالب»[2].

يقول الشيخ زهير الزاهري الإدريسي[3]:

وَلَمْ يَكُ لِلْوَظِيفَةِ أَيَّ شَأْنٍ .:. لَدَيْكَ، فَأَنْتَ بِالْعَلْيَا شَغُوفُ
وَقَدْ عَلَّمْتَ إِرْشَادَ الحَيَارَى .:. وَصَوْتُ الحُكْمِ فِي الوَادِي مَخُوفُ
وَمَنْ يَجْهَرْ بِإِصْلَاحٍ يُعَاقَبْ .:. وَلَيْسَ هُنَاكَ قَانُونٌ لَطِيفُ
وَلِلْعَرَبِيَّةِ الفُصْحَى مَقَامٌ .:. لَدَيْكَ، فَلَيْسَ تُمْلِيهِ الظُّرُوفُ
وَلَمْ تَكُ تَرْتَضِي لُغَةَ النَّصَارَى .:. فَعَاشِقُهَا لَهُ وَزْنٌ خَفِيفُ

(1) «أعمال العلامة إبراهيم بن محمد الساسي العوامر» للجيلاني العوامر، (ص/37- 38).
(2) مراسلة الشيخ حمزة بوكوشة للأستاذ علي غنابزية في (12) جانفي (1994م)، انظر كتابه: «مجتمع وادي سوف من الاحتلال الفرنسي ...»، (ص/192-193).
(3) «إلى روح الشيخ إبراهيم بن عامر» لزهير الزاهري «مقدمة الصروف»، (ص/8- 9).

فَإِنَّ المَسْخَ تَعْشَقُهُ قُرُودٌ .:. وَيَرْضَى السَّلْخَ مِنْ جِلْدٍ خَرُوفُ
وَقَبْلَكَ لَمْ تَرَ الأَعْرَاضُ صَوْنًا .:. فَهُتِّكَتِ المِئَاتُ بَلِ الأُلُوفُ
وَلِلْقَبَلِيَّةِ الجَهْلَاءِ قُدْسٌ .:. بِهِ تَسْعَى الضَّغَائِنُ أَوْ تَطُوفُ
وَلِلْمُتَخَاصِمِينَ لَدَيْكَ نُجْحٌ .:. فَحُكْمُكَ لَا يَحِيدُ وَلَا يَحِيفُ
فَلَوْلَا أَنَّ مِثْلَكَ كَانَ فِيهِمْ .:. لَقَدْ رَدَمَتْهُمُ تِلْكَ السُّيُوفُ
وَمَنْطِقَةُ الرِّمَالِ مَكَانَ عِزٍّ .:. كَمَا عَزَّتْ جِبَالٌ أَوْ كُهُوفُ
أُبَاةُ الضَّيْمِ هُمْ أَهْلُ البَوَادِي .:. وَتَقْبَلُهُ المَبَانِي والسُّقُوفُ

ومن الوقائع الغريبة التي حدثت مع الشيخ العوامر أنه في شهر أفريل من عام (1925م) زارت بيته طفلة صغيرة فرنسية ابنة مدير المدرسة (سيمون أدريان نوربار)[1]، وتدرس مع ابنه الأمين؛ حيث تناولت فنجانا من القهوة، ثم أصيبت بمغص في معدتها وتوفيت بعد تسع ليال؛ مما جعل أباها يعتقد أن ابنته قد سمّمتها عائلة الشيخ إبراهيم، وتوجه الأب المذكور إلى مقر عمل الشيخ بالمحكمة الشرعية بالوادي المجاورة للملحقة العسكرية، حاملا سلاحه ليقتله، وهو في حالة هيجان منتظرا خروج الشيخ. وأصاب الناس

(1) ولد سنة (1886م) بمدينة فيسول، وتخرج من دار المعلمين سنة (1908م)، التحق بالوادي في سبتمبر عام (1909م)، ونصب مدرسا في المدرسة الأهلية، ثم عين مديرًا للمدرسة نفسها سنة (1919م). أصيب بالتهاب السحايا وفارق الحياة في (14) أفريل (1925م)، ونُقل ليدفن شمال شرق فرنسا. ينظر: «الشيخان» لقمعون، (ص/38).

الفزع مما شاهدوا، ولم يستطيعوا التدخل لخطورة الوضع. وبقي الشيخ داخل المحكمة تتملكه الدهشة مما تفاجأ به؛ ولم يملك إلا أن نزع عمامته، ولجأ إلى الدعاء والرجاء والتوسل والاستغاثة، وما هي إلا دقائق معدودات حتى سقط الفرنسي مغشيا عليه، ودام على هذا الحال أربعة أيام، وفي اليوم الخامس لفظ أنفاسه، وقامت زوجته بنقل رفاته مع ابنتها إلى فرنسا، معتقدة أن أرض سوف بلاد المرابطين لا يمكن أن تستمر في العيش فيها.[1]

وفي واقعة أخرى متعلقة بولده الصغير الجيلاني[2] أثناء دراسته في المدرسة الابتدائية بالوادي؛ حيث كان مدرّسه (توماس) سكيرًا قاسيًا، وذات يوم حينما كان الولد منشغلا بالكتابة، إذ بالمعلم يأتي من ورائه، ويشدّه من أذنه شدًّا عنيفًا حتى أدماه ولوّث دفتره، فنقل

(1) «الشيخان» لقمعون، (ص/39-38).

(2) ولد الجيلاني بالوادي عام (1922م)، ودرس على خاله الشيخ الميداني موساوي في زاوية الشيخ الهاشمي بالوادي خلال الثلاثينيات من القرن الماضي، ثم توجه إلى جامع الزيتونة وواصل دراسته هناك، واشتغل معلما في إحدى مدارس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في مدينة حجوط بتيبازة قبل الاستقلال، ثم انتقل إلى تونس، وتزوج من امرأة تونسية أنجبت له أولادًا، وبعد الاستقلال صار مدرسًا بولاية عنابة، ثم مفتشا للتعليم الابتدائي حتى تقاعده. ألف عدة كتب، وحقق كتاب والده «الصروف»، وتكفل بطبعه عام (1977م). توفي الجيلاني العوامر صبيحة يوم الاثنين (28) جويلية (2008م) بمدينة عنابة، ودفن هناك. ينظر: «الشيخان» لقمعون، (ص/53).

الطفل إلى العيادة لمعالجته. ولما بلغ الأمر إلى الشيخ إبراهيم، وتأكد من الواقعة؛ جاء في صباح اليوم التالي رفقة ابنه الأكبر الأمين إلى المدرسة، يسأل عن معلم ابنه الفرنسي، وبعد حوار طويل بينهما، أعطى إشارة إلى ابنه بالهجوم على (توماس) ضربا وخنقا؛ حتى هبّ كل معلمي المدرسة لإنقاذ زميلهم، بما في ذلك مدير المدرسة (بودو)، وشاعت العداوة بين الطرفين.[1]

ومن المواقف التي قام بها الشيخ العوامر وكانت محرجة للإدارة الفرنسية في المنطقة؛ وثبته لنجدة أرملة وبنات عمر بن الملوح الشعنبي؛ حيث كشف احتيال الفرنسيين واستيلائهم على أموال التعويض المقدمة من قبل السلطات الإيطالية عن قتل إبلهن خطأ في المنطقة الحدودية.[2]

وهكذا دبّر الفرنسيون مكيدة للشيخ لإزاحته من طريقهم،

---

(1) «الشيخان» لقمعون، (ص/38).

(2) «ديوان الشيخ العلامة إبراهيم بن عامر السوفي» تقديم الدكتور قمعون، (ص/33).
هذا، ووردت رواية أخرى أنه قُتل مع الجمال بعض الرجال، ويمكن أن يكونوا أصهاره؛ وبالتالي يكون المبلغ فيه التعويض وفيه الدية للأرامل وذريتهن. ينظر: «العلامة الشيخ إبراهيم العوامر...» لغنابزية، (ص/25)؛ «الشيخ إبراهيم العوامر...» لحسان، (ص/48)؛ «من قضايا تاريخ الجزائر المعاصر» لمياسي، (ص/214)؛ «الشيخان» لقمعون، (ص/54).

وعوقب بالتنزيل في الرتبة إلى منصب "عدل"، واتهم بالتمرّد، وتمّ ترحيله إلى بلدة «أولاد جلال» بالزاب الغربي من بسكرة في (31) ديسمبر (1927م) التي مكث فيها حتى مارس (1930م)؛ أي مدة عامين كاملين وربع العام.[1]

وقد صور الشيخ زهير الزاهري هذا الحدث في قوله[2]:

وَفِي دُنْيَا المَحَاكِمِ كُنْتَ حُرًّا .:. فَمَا اسْتَهْوَاكَ فِي حُكْمٍ رَغِيفُ
وَيَبْكِيكَ اليَتَامَى كُلَّ صُبْحٍ .:. وَتَشْكُرُكَ الأَرَامِلُ وَالضَّعِيفُ
وَكَانَ الحَقُّ فِي يُمْنَاكَ سَيْفًا .:. مَضَاءً لَيْسَ يَحْمِلُهُ الْوَصِيفُ
فَإِنْ نَقَلُوكَ مِنْ بَلَدٍ عَزِيزٍ .:. فَإِنَّ الشَّمْسَ يُدْرِكُهَا الكُسُوفُ
إِلَى أَوْلَادِ جَلَّالٍ وَحِيدًا .:. وَتُقْرْتَ، وَلَيْسَ بِهَا أَلِيفُ
فَنَفْيُ النَّفْيِ إِثْبَاتٌ أَكِيدٌ .:. وَتَعْرِفُهُ النَّوَاسِخُ وَالحُرُوفُ

بعد مكوث الشيخ إبراهيم مدة بالزيبان، شدّه الحنين والشوق نحو بلده وأهله وخلّانه، فتقّدم بطلب إلى السلطات الفرنسية، ملتمسا فيه السماح له بالرجوع إلى عمله بالوادي، غير أن السلطات العسكرية لم توافق على طلبه، بل رخصت له بالانتقال إلى تقرت، باعتبارها قريبة من مسقط رأسه، وحول إليها بقرار حكومي في

(1) ديوان الشيخ العلامة إبراهيم بن عامر السوفي» تقديم الدكتور قمعون، (ص/36).

(2) «إلى روح الشيخ إبراهيم بن عامر» لزهير الزاهري الإدريسي «مقدمة الصروف»، (ص/7).

مارس من عام (1930م)[1]. وصادف هناك زميله في الدراسة الشيخ الطاهر بن العبيدي (توفي 1968م) الذي كان مدرسا رسميا بالجامع العتيق منذ عام (1907م)، خلفا لشيخه محمد العربي بن موسى. وقد وجه لهما الشيخ ابن باديس الدعوة لحضور المؤتمر التأسيسي لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين عام (1931م) بنادي الترقي بالجزائر العاصمة، غير أنهما اعتذرا واكتفيا بحضور تلميذيهما: حمزة بوكوشة، ونعيم النعيمي.[2]

وقد روى الشيخ حمزة بوكوشة في رثائه للشيخ إبراهيم بن عامر أن هذا الأخير الذي توفي بعد مرور عام على إنشاء جمعية العلماء قد تراجع عن موقفه المعارض للانضمام إليها بدعوى أنه أخطأ التقدير، وطلب منه أن يوثّق صلته بها.[3]

---

(1) انظر: «الشيخان» لقمعون، (ص/59-60).

(2) أورد الدكتور سعد الله في «تجارب في الأدب والرحلة»، (ص/102) أن الشيخ الهاشمي حسني أخبره أنه لم يحضر من علماء سوف الذين وجهت إليهم الدعوة لحضور تأسيس جمعية العلماء سوى الشيخ عمار بن الأزعر القماري. كما ذكر بأن الشيوخ: إبراهيم بن عامر والطاهر العبيدي وأخاه أحمد والميداني موساوي لم يلبوا الدعوة. والظاهر أن الشيخ غفل عن ذكر حضور كل من الشيخ محمد الأمين العمودي، والشيخ حمزة بوكوشة ومشاركتهما في الاجتماع التأسيسي المذكور. ينظر: «العلامة الموسوعي الشيخ حمزة بوكوشة» لقمعون، (ص/27).

(3) «سقى الوابل الوسمي قبر ابن عامر» لحمزة بوكوشة، جريدة النجاح، الجمعة (2) من ربيع الثاني سنة (1351هـ) الموافق(5) أوت سنة (1932م)، في العدد (1338). أفادني بها مكتوبة أخي أ.د. علي غنابزية بتاريخ: (17) جويلية (2020م).

هذا، ويبدو أن الشيخ قد اكتفى بوظيفته في منصب عدل بالمحكمة الشرعية بتقرت، ولم يكن له أي نشاط آخر، ولعل ذلك راجع إلى أن زميله في الدراسة الشيخ الطاهر بن العبيدي هو الذي كان يغطي عملية التدريس هناك، كما أنه لم يكن على وفاق معه، فلم يبق للشيخ مجال لينشط فيه.[1]

(ز) تلاميذ الشيخ ابن عامر:

عمل الشيخ على نشر العلم والمعرفة بهمة عالية ونشاط كبير، وتخرج على يده كثير من العلماء والأئمة والمثقفين، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر:

▫ الشيخ الميداني بن محمد العربي بن محمد الصالح بن موسى موساوي السُّوفي، الجزائري، الإمام، المدرِّس، المولود عام (1896م)، والمتوفى سنة (1956م).[2]

▫ الشيخ الهاشمي بن أحمد بن عبد الله بن احميدة حَسْني، المعروف باسم الهاشمي بن احميدة، المدرّس، المصلح، المولود عام (1902م)، والمتوفى سنة (1989م).[3]

---

(1) «الشيخان» لقمعون، (ص/61).

(2) ينظر: «أعلام من سوف» للعمامرة ومنصوري، (ص/59)؛ «الشيخان» لقمعون، (ص/26)؛ «مجتمع وادي سوف من الاحتلال الفرنسي...» لغنابزية، (ص/111).

(3) ينظر في ترجمته: «أعلام من سوف» للعمامرة ومنصوري، (ص/65)؛ «الشيخان» لقمعون، (ص/93-130).

▫ الشيخ الأزهاري بن صالح بن أحمد حرزولي، السّوفي، الجزائري، الفَرَضي، الإمام، المدرّس، المولود عام (1902م)، والمتوفى سنة (1986م).[1]

▫ الشيخ بوبكر بن موسى بن محمد، السّوفي، الجزائري، الإمام، المناضل، المولود عام (1901م)، والمتوفى سنة (1975م).[2]

▫ الشيخ حمزة بن البشير بن أحمد بن بوكوشة بن شنوف، المدعو "حمزة بوكوشة"، السّوفي، الجزائري، القاضي المدرّس، والكاتب المصلح، والشاعر الأديب، المولود عام (1907م)، والمتوفى سنة (1994م).[3]

▫ الشيخ إبراهيم بن عبد القادر بن علي بن القائد، الحمدي، الملقب بقايدي، السّوفي، الجزائري، المؤدب، المدرس، المولود عام (1877م)، والمتوفى سنة(1943م).[4]

▫ الشيخ ميلود بن إبراهيم بن حريكة، السوفي، الجزائري،

---

(1) ينظر: «أعلام من سوف» للعمامرة ومنصوري، (ص/68)؛ و«الشيخان»، (ص/32).

(2) «الشيخان» لقمعون، (ص/42)؛ «الأمجاد من أبناء سوف» لبسر (1/196-197).

(3) ينظر في ترجمته: «أعلام من المغرب العربي» لمحمد الصالح الصديق (3/1087-1111)؛ و«أعلام من سوف في الفقه والثقافة والأدب» للعمامرة ومنصوري، (ص/74-78)؛ و«الأمجاد من أبناء سوف» لعبد الحميد بسر، (1/30).

(4) «البحر الطافح»، (ص/41)؛ «الشيخان» لقمعون، (ص/43) .

المؤدب، المدرس، المتوفى سنة (1943م).[1]

▫ الشيخ العيد بن أحمد بن بكار العشّي، السوفي، الجزائري، الإمام، المؤدب، المتوفى سنة (1939م).[2]

▫ السيد الساسي بن عبد الله الحسان العاتري، اللموشي، السوفي.[3]

▫ الشيخ نعيم بن أحمد بن علي النعيمي الخالدي، القسنطيني. الفقيه المصلح، والمدرّس المقرئ، والشاعر الأديب، المولود عام (1909م)، والمتوفى سنة (1973م).[4]

▫ الشيخ أزهر بوزاهر بن محمد الأخضر الحسني الليانى، المعروف بزهير الزاهري الإدريسي، الإمام المدرس، والشاعر المؤرخ، المولود عام (1908م)، والمتوفى سنة (1999م).[5]

هذا، والتفّ حول الشيخ جمع غفير من الطلبة والمستمعين من

---

(1) ينظر: «الشيخان» لقمعون، (ص/46).

(2) المرجع نفسه، (ص/43).

(3) لم أقف على تاريخ وفاته. وينظر: «الشيخان» لقمعون، (ص/46)؛ «مجتمع وادي سوف من الاحتلال الفرنسي إلى بداية الثورة التحريرية» لغنابزية، (ص/118).

(4) «من قضايا تاريخ الجزائر المعاصر» لمياسي، (ص/214)؛ «معجم أعلام بسكرة»، (ص/215-217).

(5) ينظر: «ديوان الشيخ العلامة إبراهيم بن عامر السوفي» التقديم لقمعون، (ص/36)؛ «معجم أعلام بسكرة» لعبد الحليم صيد، (ص/109-111).

مختلف القرى والمداشر؛ أي من بلدة الزقم والبهيمة وحاسي خليفة وعميش. وكون بذلك نخبة من الطلبة والأنصار[1].

رابعا: فضائل الشيخ إبراهيم بن عامر

كان الشيخ ابن عامر دمث الأخلاق، حسن المعاشرة، لين الجانب، كثير التواضع، يميل إلى الطيبة والمبالغة في الكرم والسخاء، كما كان شجاعا جسورا، يمتلك روحا ثورية وثابة، ويكاد يتميز من الغيظ تجاه الاستعمار. يناصر الحق والعدل بمختلف صور النضال فلا تأخذه في الله لومة لائم، ولا تثنيه عن ذلك طبيعة الوظيفة ولا المنصب الذي يشغله[2].

ثم إن الشيخ مثقف بامتياز، صاحب نكت طريفة، مع فصاحة لسان، وقوة حجة وبيان؛ وله عند عارفيه احترام كبير وقدر رفيع.[3]

ويصف الشيخ زهير الزاهري الموقف الشهم الذي كان الشيخ إبراهيم يقفه من مختلف القضايا التي تطرح عليه بالمحكمة، فيقول:

---

(1) «نبذة» في تصدير كتاب «الصروف» للهاشمي حسني، (ص/13).

(2) ينظر: «من قضايا تاريخ الجزائر المعاصر» لمياسي، (ص/213).

(3) «الشيخان» لقمعون، (ص/24).

وَفِي دُنْيَا المَحَاكِمِ كُنْتَ حُرًّا .:. فَمَا اسْتَهْوَاكَ فِي حُكْمٍ رَغِيفُ
وَيَبْكِيكَ اليَتَامَى كُلَّ صُبْحٍ .:. وَتَشْكُرُكَ الأَرَامِلُ وَالضَّعِيفُ
وَكَانَ الحَقُّ فِي يُمْنَاكَ سَيْفًا .:. مَضَاءً لَيْسَ يَحْمِلُهُ الْوَصِيفُ
وَمَنْ يَجْهَرْ بِإِصْلَاحٍ يُعَاقَبْ .:. وَلَيْسَ هُنَاكَ قَانُونٌ لَطِيفُ [1]

ومن فضائل الشيخ ابن عامر: وفاؤه لشيوخه الذين استفاد منهم؛ قال عنه تلميذه الشيخ حمزة بوكوشة: «كان كثير الحديث والثناء على شيوخه الذين تلقّى عنهم العلم...».[2]

وبتلك المزايا حظي الشيخ بمكانة مرموقة في الأوساط العلمية والأدبية، وكان من المبرّزين في جيله.

قال عنه الشيخ الدكتور أبو القاسم سعد الله: «... أحد قضاة سوف، وفقهاء وأدباء جيله».[3]

(1) «إلى روح الشيخ إبراهيم بن عامر» لزهير الزاهري «مقدمة الصروف»، (ص/7-8).

(2) «تمهيد» لحمزة بوكوشة في تصدير كتاب «الصروف» لابن عامر، (ص/20)

(3) «تاريخ الجزائر الثقافي» لسعد الله (389/7).

خامسا: وفاة الشيخ إبراهيم بن عامر

أثناء إقامة الشيخ إبراهيم بن عامر بمدينة تقرت أصيب بوعكة صحية، انتقل بسببها إلى مدينة الوادي، وأدركته الوفاة على إثرها بعد أيام قليلة من عودته، وبالتحديد مساء يوم الأربعاء (14) ربيع الأول عام (1351هـ) الموافق لـ (20) جويلية من عام (1932م)، وكان بسطح منزله بحي أولاد أحمد. وشيّعت جنازته صبيحة اليوم الموالي (الخميس) مع حضور مكثف للمشايخ وأعيان المدينة وطلبة العلم والمحبّين، ودفن –رحمه الله– في الجهة الجنوبية بجَبَّانة (مقبرة) أولاد أحمد.[1] وقد أبّنه الشيخ العروسي محمدي «الهرش» (1885-1952م)[2] مقدم الطريقة التجانية[3]، قرأها بالنيابة عنه الشيخ البشير بن صالح بن سعد (1905-1968)[4].

سادسا: آثار الشيخ إبراهيم بن عامر

رغم أن الشيخ إبراهيم بن عامر لم يعش عمرا مديدا في هذه الحياة الدنيا، حيث غادرها بعد تجاوزه الخمسين بقليل؛ إلا أنه ترك

---

(1) «الشيخان» لقمعون، (ص/61). والظاهر أن كثيرا من الكاتبين وقع منهم الخطأ لما جعلوا تاريخ الوفاة (1934م) كما في «تاريخ الجزائر الثقافي (506/5)؛ «الشيخ إبراهيم العوامر...» لحسان، (ص/54)؛ «تمهيد» لبوكوشة، (ص/19) وآخرون.

(2) ينظر في ترجمته: «أعلام من سوف» للعمامرة ومنصوري، (ص/36).

(3) «أعلام من سوف» للعمامرة ومنصوري، (ص/37).

(4) كان عدلا بمحكمة قمار. وينظر في ترجمته: «الشيخان» لقمعون، (ص/62).

آثارًا علمية متنوعة، منها ما طبع أثناء حياته، ومنها ما طبع بعد وفاته، وبعض من تلك الآثار لا تزال مخطوطة. وجزء منها هو في حكم المفقود.

وسوف نعرض فيما يأتي لما وصلنا من بيانات تلك الآثار[1]:

(أ) الآثار المطبوعة

1- «البحر الطافح في بعض فضائل شيخ الطريق سيدي محمد الصالح».

2- «مواهب الكافي على التبر الصافي».

3- «بيان الخطا الواقع من قصار الخطى».

4- «المسائل العامرية على مختصر الرحبية».

5- «النفحات الربانية على القصيدة المدنية».

6- «مطالع السعود في تشطير أدبية الشيخ المولود».

7- «الصروف في تاريخ الصحراء وسوف».

8- «ديوان شعر».

9- «الأصول الحسان لما به ثبوت صوم رمضان».

(ب) الآثار المخطوطة

1 - «قلائد الدر في بعض ما يتعلق بالبسملة من السر».

(1) راجع التفاصيل في تحقيقنا لكتاب «المسائل العامرية» لابن عامر، (ص/54-58).

2- «تعليق في حكم البسملة والتقليد».

3- «نظم عقيدة الست والستين».

4- «حد السنان في عنق المنكر لنبوة خالد بن سنان».

5- «رسالة في أصول الاعتناء بالهلال».

6- «تحفة السالكين ودلالة السائرين لمنهج المقربين».

7- «مختصر منظومة ابن مالك الواردة في الأفعال التي جاءت بالواو والياء».

(ج) الآثار المفقودة

1- «مؤلف في الفقه المالكي».

2- «الجواهر الحسان في بعض ما يتعلق بالمعلمين والمتعلمين من حملة القرآن».

3- «نيل المرام من رسالة كشف اللثام».

4- «حاشية على شرح السنوسي الكبير».

5- «حاشية على الشذور».

6- «شرح الشيخ ابن عاشر».

7- «شرح الآجرومية».

8- «شرح رسالة الأخضري في الحساب».

9- «شرح رسالة سيدي محمد الرقيق في مبطلات الصلاة».

10- «رسالة منظومة في الفلك».

11- «رسالة في الفلك والجدول والتربيع».

12- «رسالة في الفلك تتعلق بالسنة القمرية فقط».

13- «رسالة في الصرف».

14- «رسالة في القضاء».

15- «نظم الورقات في الأصول».

16- «نظم قطر الندى وبل الصدى».

17- «نظم في الأدب».

18- «تقريرات على حاشية الباجوري على الجوهرة في التوحيد».

19- «تقريرات على كتاب الرحمة في الطب والحكمة».

20- «شرح صلاة الفاتح لما أغلق».

المطلب الثاني
التعريف بالمخطوط
«تعليق في حكم البسملة والتقليد»

سوف نعرض في هذا المطلب العناصر الآتية:

1. **عنوان الرسالة وإثبات نسبتها للمؤلف:**

صدّر المؤلف في الصفحة الأولى من المخطوط بالعنوان: «تعليق في حكم البسملة والتقليد»، ولم يظهر أي خلاف في هذا العنوان بعد تصريح مؤلفه المذكور.

وزاد الكاتب في الصفحة الأولى نسبة العمل لإبراهيم بن محمد ابن إبراهيم الشهير بالعامري. وهذا الاسم لا ينطبق عندنا إلا على إبراهيم بن محمد الساسي بن عامر المصعبي، السّوفي، المولود عام (1292هـ/1875م)، والمتوفى سنة (1351هـ/1932م)؛ حيث إنه ذكر التسمية نفسها في الصفحة الأولى من مخطوط «قلائد الدر في بعض ما يتعلق بالبسملة من السر»[1]، كما أنه في عنونة كتابه

(1) مخطوط مبتور الآخر فيه (36) صفحة محفوظ بمكتبة زاوية سيدي سالم بالوادي.

«مواهب الكافي على التبر الصافي في علمي العروض والقوافي»[1] ذكر اسمه: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم، ولم يذكر «الساسي» تتمة لاسم والده؛ وهو ما يتوافق مع ما ذكره هنا في «تعليقه».

أما استبدال «ابن عامر» بـ «العامري»؛ فهو من معهود العرب أهل المنطقة في الخطاب، خاصة إذا علمنا أن لقب العائلة «العوامر» تم اعتماده بعد وفاة المؤلف بأعوام لما أرادت السلطات الفرنسية وضع سجلات للحالة المدنية ابتداء من سنة (1935م).

وقد كان هذا الحكم بناء على المعطيات الآتية:

(أ) نسبه له الدكتور عاشوري قمعون في كتابه «الشيخان»[2]، وأنه عثر عليه في مكتبة زاوية سيدي سالم، وظهر له أنه مخطوط مبتور بقيت منه (14) صفحة فقط.

(ب) نسبه له الدكتور الجباري عثماني في مقاله: «التراث المخطوط بخزائن الطرق الصوفية في وادي سوف – زاوية سيدي سالم العزوزية أنموذجا – جرد وإحصاء»[3] ولم يزد شيئا عما ذكره الدكتور قمعون.

---

(1) ط: (1)؛ تونس: مطبعة بيكار وشركائه، (1323هـ).

(2) ط:(1)؛ الجزائر: مطبعة مزوار– الوادي، (2010م)، ص(66-67).

(3) مجلة الذاكرة، الجزائر: جامعة ورقلة، مج(2)، ع(2)، ديسمبر(2014)، (ص/360).

ومع هذا، فإن الشيخ ابن عامر قد ذكر بعض عناوين مصنفاته في كتابه «البحر الطافح»[1]، ولم يذكر هذا التعليق الذي نحن بصدد الكلام عنه؛ مما يرجّح أنّ الشيخ أملى هذا التعليق بعد سنة (1323هـ/1905م)، وهو تاريخ نشر مؤلفه المذكور.

ومن غير المستبعد أيضا أن الشيخ لم يرد الإفصاح عن اسمه الكامل المشهور، واكتفى بما ذكر تنزّها عن اعتراضات ومشاكسات المقلّدين المتعصّبين، أو الذين ناصبوه العداء في مواقفه الصارمة في التعامل مع مظالم السلطة الفرنسية.

ويمكن كذلك القول: أنه لا يرغب في ظهور اسمه المعروف؛ لأنه محسوب على الطريقة القادرية، ومقرّب جدا من شيوخ الطريقة الرحمانية؛ فأتباع الطريقة التجانية أو بالأحرى المتعصبون لها قد لا يسمعون كلامه في هذا الموضوع، إن عرفوا أنه من دائرة الفريق المعارض وفق معطيات تلك الفترة الزمنية. وللمبرر نفسه قد لا يقبل أنصاره في الطريقة القادرية وأحبابه في الطريقة الرحمانية ما خلص إليه من ضرورة قراءتها ولو سرًّا، وهو مخالف لما عليه أهل الطريقتين والتزامهم بالمذهب المالكي في الموضوع؛ فقد يصمون آذانهم عن الاستماع إليه والاستفادة من علمه إن علموا أنه يخالفهم

(1) ط: (1)؛ تونس: مطبعة بيكار وشركائه، (1323هـ)، ص(48).

في هذه المسألة المهمة والخطيرة.

وبالمسلك المذكور وجّه الشيخ الأنظار إلى أن المسألة محلّ اختلاف، ولا يحقّ لأحد أن يتعصّب أو يتعسف في مواجهة القول الذي يخالف تقليده المذهبي، وأبعد القراء عن الخوض في شخصية كاتب التعليق تهرّبا منهم وتحايلا عن النظر في الموضوع ومقتضياته.

2.أهمية موضوع الرسالة:

نستهل بيان أهمية موضوع الرسالة بما قال النووي (توفي 676هـ) في «المجموع»[1]: «اعلم أن مسألة البسملة عظيمة مهمة؛ ينبني عليها صحة الصلاة، التي هي أعظم الأركان بعد التوحيد».

وفي التوجيه إلى ضرورة حسن معالجة التعاطي مع المسألة المذكورة يقول الشوكاني (توفي 1250هـ) في «الفتح الرباني»[2]: «اعلم أنّ مثل هذه المسألة ليست من مواطن الإنكار على الكامل، بأيّ القولين، ولا يتصدّر لإنكار ذلك من له نصيبٌ من علم، وحظّ منه؛ فإنه قد اختلفت فيها الأدلة اختلافًا أوضح من شمس النّهار، واختلف فيها أهل العلم من سلف هذه الأمة وخلفها اختلافًا لا

(1) «كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي» (267/3).

(2) «كتاب الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني» (2684/6).

ينكره المقصِّرون، فضلا عن المبتحّرين في المعارف العلمية».

هذا، وتعود أهمية هذه الرسالة أو ما أسماه المؤلف بـ «التعليق» إلى كون الموضوع يجد صدى واسعًا في البيئة التي كُتب فيها، وفي الفترة التي وجد فيها المؤلف، بل لا تزال آثار الموضوع إلى غاية الساعة التي نحن فيها؛ حيث نجد مريدي الطريقة التجانية لا يجيزون ترك البسملة في الصلاة، ويؤكدون على وجوبها [1] خلافا لباقي المالكية في المنطقة الذين يتشبّثون بما عليه المذهب من كراهة البسملة في صلاة الفريضة.

وكم وقعت مناوشات في عدد من المساجد في الموضوع المذكور إلى درجة السعي إلى تحويل بعض الأئمة واستبدالهم بسبب الخلاف في تلك المسألة الفقهية.

ولئن كانت المسألة ذات بعد فقهي له اعتباره إلا أن العوام لا طاقة لهم بالتدقيق في الأدلة وما تفيده في الموضوع، فيتعصّبون للرأي الذي ألفوه أو اطمأنوا إليه عن طريق المشايخ الذين يقلدونهم.

---

(1) راجع: «جواهر المعاني وبلوغ الأماني» لعلي حرازم (304/2)؛ «رماح حزب الرحيم في نحور حزب الرجيم» لعمر الفوتي (496/2)؛ «النهج الحميد فيما يجب على المقدم والمريد» لإبراهيم صالح الحسيني، (ص/75).

فاقتضى الأمر أن تحرّر مادة علمية مبسطة تنسب فيها الأقوال للأعلام من الصحابة ومن بعدهم إشعارًا بأن المسألة ليست بالجديدة، ولا يمكن بأي حال إلغاء أقوال الصحابة والتابعين وكبار الفقهاء فيها؛ فالمسألة لا تحتمل الحكم بإلغاء قول المخالف هكذا، فضلا عن اعتقاد بطلانه وما يستتبعه من بطلان الصلاة.

ويظهر وجه الصلة بين البسملة والتقليد في أن الشيخ ابن عامر رأى أن يعالج مظهرا من مظاهر التعصب في زمنه يخصّ حكم لزوم الجهر بالبسملة من عدمه، كما سبق ذكره بين بعض مريدي الطرق الصوفية؛ فأراد الشيخ أن يوصل رسالة مفادها أن المسألة قديمة اختلف فيها الكبار منذ عهد الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم، وأحدثت سجالا علميًّا رفيع المستوى بينهم؛ مما يستدعي من العامي أن يسلّم ولا يجادل فيما هو غير مؤهل للنظر فيه، فما عليه إلا اتباع مذهب إمامه أو شيخه دون أن يحشر أنفه في دائرة السِّجال أو التعصّب لهذا الموقف الفقهي أو ذاك؛ فضلا عن أن يحكم ببطلان للصلاة من عدمه.

ولأجل الغرض المذكور عمد الشيخ إلى ذكر الأقوال ونماذج من المؤيدات الفقهية دون أن يكلّف نفسه بيان أوجه الدلالة من كل

نصٍّ مرويٍّ؛ لأنّ الذي يحتاج إلى بيان وجه الدلالة هو الفقيه والمجتهد، والتعليق هذا موجّه أساسًا للمقلّد، بل وفق معطيات عصر الشيخ المعنيُّ به من اتصف بالأمية وليس من كان متعلّما مستنيرًا. وبهذا المسلك يعرف المعنيُّ حدّه، ولا يتجاوز طوره، ويترك المسألة لأهلها من كبار الفقهاء المحققين.

وبناء عليه ناسب أن يتوقف العامي عن الخوض بجهل وتعصب في هذه المسألة الفقهية ونظائرها، وأن يلتزم تقليد المفتي الذي يرتضيه؛ من هنا كان لزامًا بيان حقيقة التقليد الذي هو مطالب به، وبيان الشروط الواجب توافرها إن رغب في تحويل تقليده المذهبي إجمالا أو تفصيلا في المسألة الواحدة أو جملة من المسائل.

واجتهد الشيخ في توثيق الأقوال الفقهية ونسبتها إلى أصحابها، وكأنه بهذا يخلي مسؤوليته ويشعر المقلّد بأنه إن لم يرتض كلام الشيخ ابن عامر؛ فإنه لم يأت به من بنيات أفكاره، وإنما هو قول لكبار علماء الإسلام في تاريخهم المديد المشرق.

3. التأليفات السابقة في الموضوع:

نظرا لأهمية موضوع البسملة وارتباطه بكتاب الله تعالى من جهة، وعلاقته بأعظم عبادة وهي الصلاة؛ فإن الكتابة فيه كثيرة

ومتنوعة سواء في المدونات الفقهية أو في مصنفات التفسير وعلوم القرآن. وقد خص الموضوع بالدراسة كثير من العلماء قديما وحديثا، ويمكن أن نذكر فيما يأتي نماذج عنها للتمثيل لا الحصر:

▣ «الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب من الاختلاف» لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبر البر النمري (توفي 463هـ).

▣ «كتاب البسملة» لأبي شامة عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي (توفي 665هـ).

▣ «الحجة الواضحة في أن البسملة ليست من الفاتحة» لأبي العباس أحمد بن إبراهيم السروجي (توفي 716هـ).

▣ «الأسئلة في البسملة» لبرهان الدين إبراهيم بن محمد القبابي (توفي حوالي 850هـ).

▣ «ميزان المعدلة في شأن البسملة» لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (توفي 911هـ).

▣ «المسألة في البسملة» لعلي بن سلطان بن محمد القاري الهروي (توفي 1014هـ).

▣ «الرسالة الكبرى في البسملة» لمحمد بن علي الصبان (توفي 1206هـ).

▣ «بحث في الكلام عن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم» لمحمد ابن علي الشوكاني (توفي 1250هـ).

▣ «رسالة في البسملة» لمحمد بن أحمد بن قاسم النيفر الأكبر التونسي (توفي 1277هـ).

▣ «الإيضاح في الكلام على البسملة الشريفة من ثمانية عشر علما في غاية الإفصاح» لأبي عبد الله محمد بن أحمد عليش (توفي 1299هـ).

▣ «إحكام القنطرة في أحكام البسملة» لعبد الحي اللّكنوي (توفي 1304هـ).

▣ «العَسْبلة في حكم الجهر بالبسملة» لصديق حسن خان القنوجي (توفي 1307هـ).

▣ «الصواعق المرسلة إلى من أنكر الجهر في الفريضة بالبسملة» لمَحمد بن مُحمد بن عبد السلام كنون (توفي 1326هـ).

أما مسألة التقليد ومتطلباته؛ فقد كثر الكلام فيها ابتداء من أمهات كتب أصول الفقه؛ حيث خصص الأصوليون في مدوناتهم مبحثا مستقلا لأحكام الاجتهاد والتقليد. ومع وفترة تلك الأمهات فإن أعلاما آخرين خصوا التقليد بأبحاث مستقلة بالنظر لأهميته، نذكر منها على سبيل المثال:

▣ «رسالة التقليد» لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي المعروف بابن القيم (توفي 751هـ).

▣ «فتح المجيد في أحكام التقليد» لجمال الدين علي بن أبي بكر بن الجمال الخزرجي الأنصاري (توفي 1072هـ).

▣ «خلاصة التحقيق في بيان حكم التقليد والتلفيق» لعبد الغني النابلسي (توفي 1143هـ).

▣ «عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد» لشاه ولي الله الدهلوي الفاروقي (توفي 1176هـ).

▣ «حكم التقليد» لحمد بن ناصر بن عثمان بن معمر النجدي (توفي 1225هـ).

▣ «القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد» لمحمد بن علي الشوكاني (توفي 1250هـ).

▣ «عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق» لمحمد سعيد الباني (توفي 1351هـ).[1]

▣ «قمع أهل الزيغ والإلحاد عن الطعن في تقليد أئمة الاجتهاد» لمحمد الخضر بن عبد الله بن مايأبى الشنقيطي (توفي 1354هـ).[2]

---

(1) طبع سنة (1923م).

(2) أتم تأليفه سنة (1924م).

▣ «الطريقة المثلى في الإرشاد إلى ترك التقليد واتباع ما هو أولى» لأبي الخير الطيب نور الحسن خان (توفي 1355هـ).[1]

4.منهج الشيخ ابن عامر في الرسالة:

افتتح الشيخ ابن عامر الكلام بعد البسملة والصلاة على النبي بذكر العنوان ثم القول بأنه تعيق منقح ولم يزد على هذا فلم يبين الهدف من التعليق ولا أسباب تحريره ولا المنهج الذي سلكه فيه.

شرع الشيخ بعدها في عرض الاختلاف في البسملة في أوائل السور، وعرض بعض من قال بأنها من القرآن، وعرض جملة من الأدلة النقلية والعقلية، دون أن يبين وجه الدلالة.

ثم تطرق إلى الذين قالوا بالجهر بالبسملة في الصلاة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. ثم عرض رأي الذين قالوا بأنها ليست آية من السور، وعرض بالشكل السابق جملة من الأدلة النقلية والعقلية والعملية.

ثم عرض الشيخ القول بالإسرار بالبسملة في الصلاة، وذكر بعضا ممن قال بهذا القول من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. وأظهر من خلال اختتامه للعرض ميله إلى هذا القول دون أن

(1) طبع سنة (1879م).

يصرِّح بأنه الراجح عنده.

وانتقل الشيخ إلى عرض موجز عن التقليد مكتفيا بذكر شروط شروطه، واختصرها في أربعة؛ الأولى عدم تتبع الرخص، والثانية عدم التلفيق المذهبي، والثالثة المبرر المقتضي للتقليد، والرابع اعتقاد رجحان المذهب المقلَّد.

وهكذا ختم التعليق بالحمد والصلاة على النبي ﷺ.

وقد تميز تعليق الشيخ بالأمانة العلمية في عزو الأقوال وعرض الأدلة مع الإشارة إلى الرواة، وقوة التعبير سلامة اللغة، وسهولة العبارة مع الابتعاد عن الحشو أو الإيجاز المخل بالمعنى.

والظاهر أن الشيخ أملى هذه التعليق من ذاكرته وعلى عجل؛ بحيث لم يستوعب النصوص الحديثية الواردة في الموضوع، بل يعمد إلى الاختصار والإشارة إلى الدليل أحيانا دون ذكر نصّه، ولم يعلّق على الأدلة ببيان درجتها من الصحة في الغالب، ولم يعرض لذكر وجه الاستدلال من الأدلة فيما سيقت إليه في ثنايا المسألة المبحوثة، وكأني بالشيخ ابن عامر يريد أن يوصل فكرة مفادها: إن المسألة مبنية على أدلة شرعية قوية، ولا مطمع لرفع الاختلاف فيها؛ فجذورها عند كبار المجتهدين من الصحابة والتابعين وأئمة

المذاهب الكبرى؛ فما محل العامة هنا؟ إنهم مقلّدون وعليهم الالتزام بضوابط التقليد.

وبناء عليه ناسب ربط الموضوعين ببعضهما: حكم البسملة مع التقليد؛ لأن القارئ بمجرد النظر في العنوان يتسرّب إلى نفسه سؤال مفاده: ما العلاقة بين حكم البسملة التي هي مسألة فقهية في باب الصلاة؛ وبين التقليد وهو مسألة أصولية في باب الاجتهاد؟ ولعل ما ذكرناه يزيل الإشكال، ويوضح طبيعة معالجة الشيخ للموضوع في هذه الأسطر القليلة.

5. مصادر المؤلف في رسالته:

لما كانت الرسالة موجزة اقتضى المقام عدم توسع المؤلف في ذكر مصادره في تحريرها، حيث صرّح باقتباسه من أربعة كتب هي:

«شرح الموطأ» للزرقاني (توفي 1122هـ)، و«المنن الكبرى» للشعراني (توفي 973هـ)، و«حاشية الأمير على شرح الإمام عبد السلام على الجوهرة» للأمير (توفي 1232هـ).

وأشار إلى مراجع أخرى من خلال عزوه لنصوص نبوية وآثار للصحابة ومن بعدهم مثل: «الموطأ» لمالك، و«صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم»، و«المسند» لأحمد، و«سنن أبي داود»، و«سنن

النسائي»، و«سنن ابن ماجه»، و«سنن البيهقي»، و«المستدرك» للحاكم، «وسنن الدارمي»، و«المعجم» للطبراني.

كما يظهر استفادته من كتب التفسير وعلوم القرآن مثل: «جامع البيان» للطبري، و«أسباب النزول» للواحدي، و«لباب التأويل» للخازن، «والدر المنثور» للسيوطي، وغيرها.

وهذه المدونات وأمثالها أصيلة في بابها، ولا يخلو من الاستفادة منها كل بحث أصيل في الموضوع.

6.وصف النسخة المخطوطة:

يضم المخطوط (14) صفحة غير مرقّمة وفق مقاس (23.5×18سم)؛ بمتوسط (15) سطرا في الصفحة، و(08) كلمات في السطر الواحد. والكتابة محرّرة بخط مغاربي مقروء، استعمل فيه الحبر المحلّي البنّي الغامق (الصمغ)، والمسمى عندنا بـ "الدُّواية".

هذا، والرسالة خالية من التأريخ ومن العناوين الفرعية، ومن الشطب إلا في موضع واحد، كما تضمنت تصحيحين في موضعين بالحاشية، واستدراك عبارة واحدة في آخر حاشية الصفحة (11).

والنسخة المعتمد عليها في التحقيق محفوظة بخزانة المخطوطات بمكتبة زاوية سيدي سالم الرحمانية بوسط مدينة وادي سوف

(الجزائر)[1]. وهي نسخة وحيدة لم نجد لها نظائر أخرى رغم البحث والاستقصاء.

والظاهر أن الشيخ ابن عامر أملى رسالة التعليق هذه على غيره؛ والمرجح أنه شخص متوسّط الثقافة على العموم، وقد يكون واحدا من تلاميذه المبتدئين؛ والذي دعا إلى الاستنتاج المذكور وجود مآخذ في كتابة بعض الكلمات من المستبعد أن تكون من الشيخ المؤلف، منها ما يأتي:

الخطأ	الصواب	الخطأ	الصواب
«لخ»	إلخ	«القرضي»	القرظي
«بالتباع»	باتباع	«كذالك»	كذلك
«سران»	سيرين	«واليتوضأ»	وليتوضأ
«فيقرءون»	فيقرؤون	«يبني»	يا بني
«قتابة»	قتادة	«يقر»	يقرأ

ثم بالمقارنة بين المخطوطات الثلاثة التي بين أيدينا للمؤلف: «الأصول الحسان لما به ثبوت صوم رمضان»، و«قلائد الدر في بعض ما يتعلق بالبسملة من السر»، و«تعليق في حكم البسملة والتقليد»؛ يظهر لنا أن هذا الأخير خطّه يختلف كثيرا عن السابقين باستثناء السطر الأول منه، والنماذج أدناه توضّح المذكور.

(1) قام فضيلة الدكتور ياسين باهي بتصويرها، وأفادني مشكورًا بنسخة عنها.

من المخطوطة الأولى:

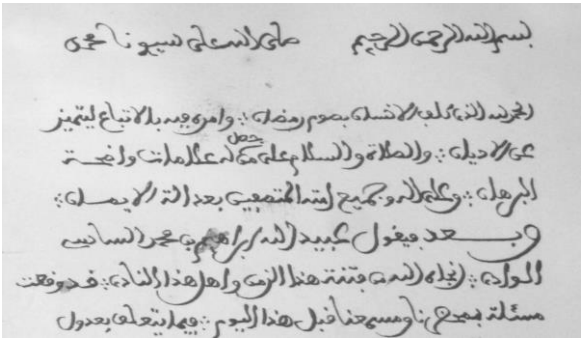

من المخطوطة الثانية:

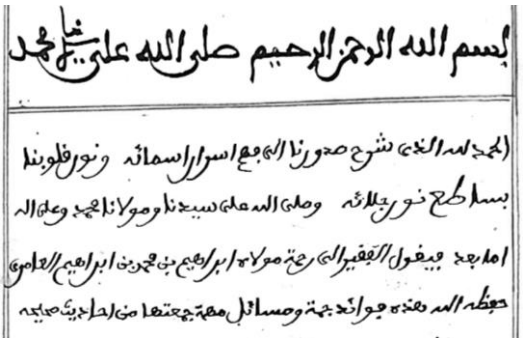

من المخطوطة الثالثة:

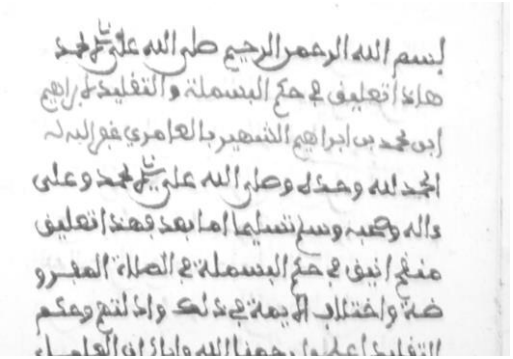

7.منهج التحقيق والتوثيق:

- كتبتُ النص وفق المعهود الإملائي، وترقيم الصفحات.
- أدرجت عنوانين فرعيين بين معقوفتين لموضوعي الرسالة، ولم أضع عناوين جانبية للفقرات نظرا لكون الرسالة مختصرة جدًا.
- أدرجتُ كلمات قليلة جدًّا بين معقوفتين مما اقتضاه تصحيح سياق الكلام في المتن.
- قمتُ بتصحيح الهفوات الإملائية، والأخطاء في الكتابة، وأشير إليها في الحاشية، مع الإشارة بـ «م» إلى الأصل المخطوط.
- اجتهدتُ في إيراد التخريج الموجز الموثق للنصوص الحديثية المذكورة أو المشار إليها، ويستثنى من هذا ثلاثة نصوص لم أجد لها تخريجا فيما بين يدي من مصادر. واكتفيت فيه بذكر الجزء والصفحة والرقم دون ذكر الكتاب والباب كما هو معهود؛ وهذا لأجل عدم الإطالة في الحواشي، ولزيادة الإفادة بالإحالة إلى مصادر أكثر للنص. كما أوردت الحكم على كل رواية من حيث القبول والرد وفق ما تيسر عندي من مصادر حديثية.
- عزوتُ النصوص القرآنية إلى سورها في النص بين معقوفتين، كما أحلتُ الأقوال المشار إليها إلى عدد من المصادر الأصيلة.
- قمتُ بالتعريف الموجز جدًّا بالأعلام المذكورين في الرسالة؛ نظرًا للضعف المشهود في معرفة أعلامنا عند شرائح واسعة في مجتمعاتنا.

- علّقت على مواضع في الحاشية بما يقتضيه المقام لإفادة القارئ.

نماذج من المخطوطة

صورة الصفحة الأولى

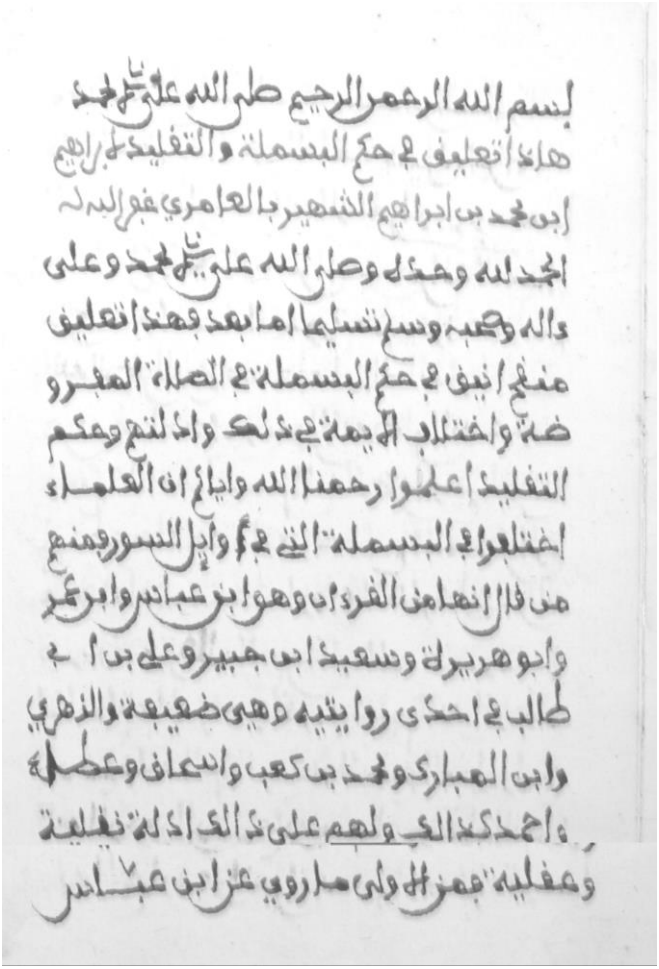
بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد
هذا تعليق في حكم البسملة والتقليد لابراهيم
ابن محمد بن ابراهيم الشهير بالعامري غفر الله له
الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم تسليما اما بعد فهذا تعليق
منفح انيق في حكم البسملة في الصلاة المقروءة
واختلاف الائمة في ذلك واذا لتتم وحكم
التقليد اعلموا رحمنا الله واياكم ان العلماء
اختلفوا في البسملة التي في أم وأول السور ومنهم
من قال انها من الفرد ان وهو ابن عباس وابن عمر
وابو هريرة وسعيد ابن جبير وعلي بن ابي
طالب في احدى روايتيه وهي ضعيفة والزهري
وابن المبارك ومحمد بن كعب والاعمش وعطاء
واحمد كذا لكن لهم على ذلك ادلة تفيد
وعليه فعمل اهل مكة روي عن ابن عباس

صورة الصفحة السابعة من المخطوطة

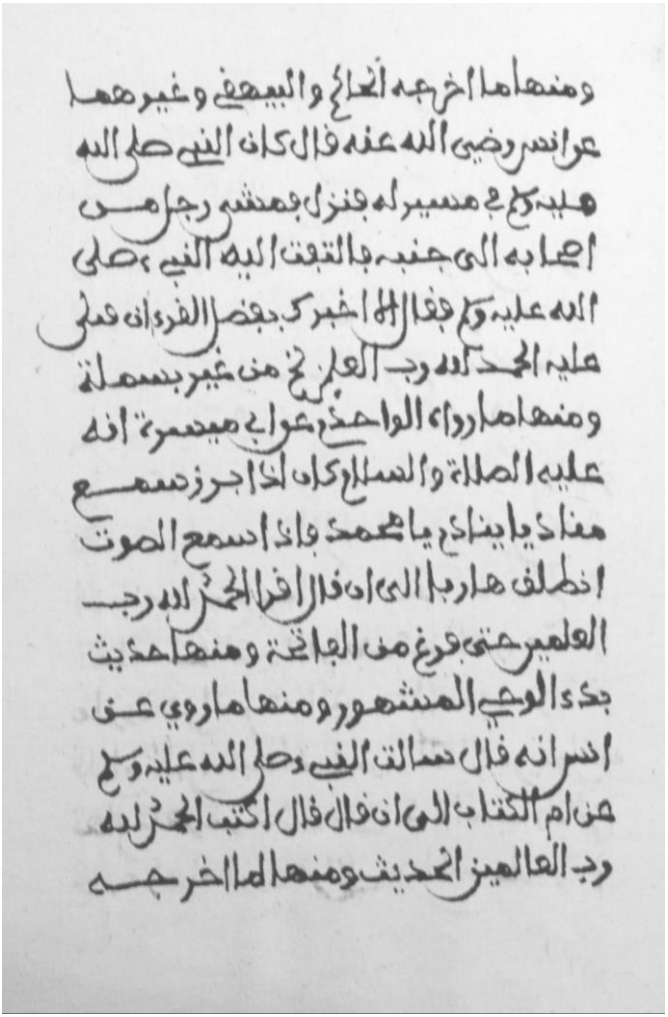

ومنها ما اخرجه الخلعي والبيهقي وغيرهما
عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم في مسير له فنزل فمشى رجل من
اصحابه الى جنبه فالتفت اليه النبي صلى
الله عليه وسلم فقال الا اخبرك بافضل القرآن قال
بلى يا رسول الله اخبرني بافضل القرآن قال
عليه الحمد لله رب العالمين الخ من غير بسملة
ومنها ما رواه الواحدي عن ابي ميسرة انه
عليه الصلاة والسلام كان اذا جبرئيل سمع
منادي ينادي يا محمد فاذا سمع الصوت
انطلق هاربا الى ان قال اقرأ الحمد لله رب
العالمين حتى فرغ من الفاتحة ومنها حديث
بدء الوحي المشهور ومنها ما روي عن
انس انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم
عن ام الكتاب الى ان قال قال اكتب الحمد لله
رب العالمين الحديث ومنها ما اخرجه

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة

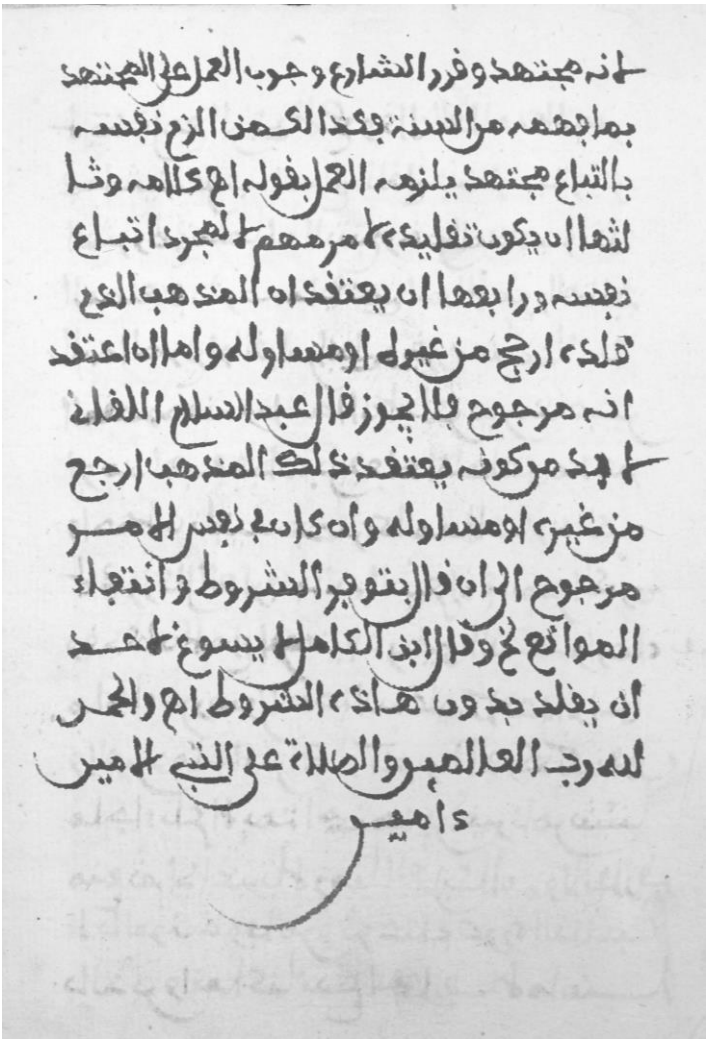

القسم الثاني

التحقيق والتوثيق لرسالة

تعليق

في حكم البسملة والتقليد

صلى الله على سيدنا محمد

هذا تعليق في حكم البسملة والتقليد

لإبراهيم بن محمد بن إبراهيم الشهير بالعامري – غفر الله له –

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

أما بعد:

فهذا تعليقٌ منقّحٌ أنيقٌ في حكم البسملة في الصّلاة المفروضة، واختلاف الأئمة في ذلك، وأدلّتهم، وحكم التقليد.

[تعليق في حكم البسملة]

اعلموا -رحمنا الله وإياكم- أنّ العلماءَ اختلفوا في البسملة التي في أوائل السّورِ؛ فمنهم من قال: إنّها من القرآن؛ وهم:

«ابن عباس»[1]، و«ابن عمر»[2]، و«أبو هريرة»[3]، و«سعيد بن

(1) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، الصحابي الجليل، ولد عام (3 ق هـ)، وتوفي بالطائف سنة (68هـ). ينظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر (933/3).

ينظر في القول: «الأم» للشافعي (245/2)؛ «فضائل القرآن» لأبي عبيد (ص/217)؛ «الأوسط» لابن المنذر (283/3-284)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (66/2).

(2) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي. الصحابي الجليل. ولد في (10 ق هـ)، وتوفي بمكة سنة (73هـ). ينظر: «الإصابة» لابن حجر (290/6).

ينظر في القول: «الأم» (247/2)؛ «سنن الدارقطني» (71/2)؛ «المصنف» لابن أبي شيبة (377/3)؛ «المعجم الأوسط» للطبراني (244/1)؛ و«السنن الكبرى» للبيهقي (65/2)؛ و«الخلافيات» له أيضا (294/3).

(3) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، الصحابي الجليل. توفي بالمدينة سنة (58هـ). ينظر: «الإصابة» لابن حجر (498/6).

ينظر في القول: «الأم» للشافعي (245/2)؛ «سنن النسائي» (ص/150)؛ «صحيح ابن خزيمة» (251/1)؛ «الأوسط» لابن المنذر (284/3-285).

جبير»[1]، و«علي بن أبي طالب»[2]-في إحدى روايتيه وهي ضعيفة-، و«الزّهري»[3]، و«ابن المبارك»[4]، و«محمد بن كعب»[5]،

(1) هو سعيد بن جبير بن هشام الأسدي، مولاهم، أبو محمد، الإمام الحافظ، والمقرئ المفسر، من كبار التابعين، قتله الحجاج سنة (95 ه). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (9/2).
ينظر في القول: «الأم» للشافعي (245/2)؛ «المصنف» لعبد الرزاق (182/2)؛ «الأوسط» لابن المنذر (283/3-284)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (66/2).

(2) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب، الهاشمي، رابع الخلفاء الراشدين، ولد في (23 ق ه)، وتوفي سنة (40ه). ينظر: «الإصابة» لابن حجر (275/7).
ينظر في القول: «السنن الكبرى» للبيهقي (66/2)؛ «الخلافيات» له (296/3)؛ «تفسير الخازن» (17/1)؛ «الدر المنثور» للسيوطي (21/1).

(3) هو محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري، القرشي، تابعي من كبار الحفاظ والفقهاء، ولد عام (58ه)، وتوفي سنة (124ه). ينظر: «تهذيب التهذيب» (696/3-699).
ينظر في القول: «فضائل القرآن» لأبي عبيد(ص/217)؛ «المصنف» لعبد الرزاق (182/2)، رقم (2634)؛ «الأوسط» لابن المنذر (285/3)؛ «الإشراف» له أيضا (21/2)؛ «الخلافيات» للبيهقي (297/3)؛ «التمهيد» لابن عبد البر (207/20، 213).

(4) هو عبد الله بن المبارك، أبو عبد الرحمن، الحنظلي بالولاء، ولد عام (118ه)، إمام في الفقه والحديث. توفي سنة (181ه). ينظر: «شذرات الذهب» لابن العماد (361/2).
ينظر في القول: «الأوسط» لابن المنذر (285/3)؛ «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي (24/4)؛ «المبسوط» للسرخسي (97/1)؛ «حلية العلماء» للشاشي (184/1)؛ التمهيد لابن عبد البر (207/20)؛ «المغني» لابن قدامة (151/2)؛ «تفسير الخازن» (17/1).

(5) هو محمد بن كعب بن سُليم بن أسد القُرظي، الكوفي، ثم المدني. من فقهاء التابعين ومحدثيهم. توفي سنة (108ه). ينظر: «تهذيب التهذيب» (684/4-485).
ينظر في القول: «فضائل القرآن» لأبي عبيد (ص/217)؛ «الإشراف» لابن المنذر (21/2)؛ و«السنن الكبرى» للبيهقي (67/2)؛ «الدر المنثور» للسيوطي (23/1).

و«إسحاق»[1]، و«عطاء»[2]، و«أحمد» كذلك[3].

ولهم على ذلك أدلة نقلية وعقلية.

فمن الأولى:

- ما روي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ** ﴾ **[الحجر:87]**، قال: هي الفاتحة؛ فقيل له: أين الآية السابعة؟ قال: ﴿ **بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ** ﴾.[4]

---

(1) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد بن راهويه المروزي، من أئمة الفقه والحديث، توفي سنة (238هـ). ينظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (199/1).
ينظر في القول: «الأوسط» لابن المنذر (283/3)؛ «المغني» لابن قدامة (151/2).

(2) عطاء بن أبي رباح، شيخ الإسلام، مفتي الحرم، أبو محمد، القرشي، المكي، مولى بني جُمح، تابعي كبير، توفي سنة (115هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (101/3-103).
ينظر في القول: «المصنف» لعبد الرزاق (182/2)؛ «الأوسط» لابن المنذر (285/3)؛ و«الإشراف» له (21/2)؛ «الخلافيات» للبيهقي (298/3)؛ «تفسير الخازن» (17/1).

(3) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة، وإليه نسبة الحنابلة، توفي سنة (241هـ). ينظر: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (8/1-43).
ينظر في القول: «الأوسط» لابن المنذر (283/3)؛ «المغني» لابن قدامة (151/2) وهي إحدى الروايتين. والمنصورة عند أصحابه خلافها: «ليست من الفاتحة، ولا آية من غيرها، ولا يجب قراءتها في الصلاة».

(4) «المصنف» لعبد الرزاق (181/2)، رقم (2631)؛ «المستدرك» للحاكم (5/3)، رقم (2043)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (66/2)، رقم (2387)، وقال: "هذا حديث مشهور ورواته ثقات".

ومنها: [ما] رواه «الحاكم»[1]، و«أبو داود»[2]، عن ابن عباس أن الرسول عليه السلام [كان][3] لا يعلم انقضاء السورة حتى ينزل عليه: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.[4]

ومنها: ما رواه «الدارقطني»[5] عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ

---

(1) «المستدرك» للحاكم (702/1)، رقم (763)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين".
والحاكم: هو محمد بن عبد الله بن حمدويه، النيسابوري، من حفاظ الحديث والمصنفين فيه. ولد عام (321هـ)، وتوفي سنة (405هـ). ينظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي (85/3).

(2) «سنن أبي داود» (ص/139-140)، رقم (788).
وأبو داود: هو سليمان بن الأشعث السجستاني. من كبار أئمة الحديث. ولد عام (202هـ)، وتوفي سنة (275هـ). ينظر: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (427/1).

(3) في «م»: قال.

(4) والحديث أيضا في: «السنن الكبرى» للبيهقي (63/2)، رقم (2377)، وقال في «الخلافيات» (268/3): "هو صحيح"؛ والطبراني في «المعجم الكبير» (81/12)، رقم (12544)؛ والبزار في «البحر الزخار» (118/11)، رقم (4979)؛ وفي «تفسير ابن كثير» (116/1) وقال "إسناد صحيح"؛ وفي «الجامع الصغير» للسيوطي (ص/427)، رقم (6903) وقال بأنه "صحيح".

(5) «سنن الدارقطني» (86/2)، رقم (1191). ولفظه: «قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قرأ يُقَطّع قراءَته آيةً آيةً: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ. ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ. ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ. مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾».
والدارقطني: هو علي بن عمر بن أحمد، أبو الحسن، البغدادي، إمام كبير ومحدث حافظ. ولد عام (306هـ)، وتوفي ببغداد سنة (385هـ). ينظر: «تذكرة الحفاظ» للذهبي (991/3).

كان يقرأ: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، ٱلْحَمْدُ لِلهِ ﴾ ... إلخ قطعها آية آية، وعدّ ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ منها آية.[1]

ومنها: ما رواه «الدارقطني» عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: إذا قرأتُمْ ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ ﴾؛ فاقرؤوا: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾؛ فإنها أم القرآن، والسبع المثاني، و﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ آية منها.[2]

ومنها: ما انفرد به «البخاري»[3] عن أنس أنه سُئل عن قراءة

---

(1) والحديث أيضا في: «سنن أبي داود» (ص/716)، رقم (4001)؛ و«سنن الترمذي»، (ص/654-655)، رقم (2927) بلفظ قريب؛ وفي «المستدرك» للحاكم (703/1)، رقم (765)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"؛ و«السنن الكبرى » للبيهقي (65/2)، رقم (2383)؛ وفي «الخلافيات» له (273/3-274): وقال: "إسناد صحيح".

(2) «سنن الدارقطني» (86/2)، رقم (1190) ولفظه: «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قرأتم ﴿ٱلْحَمْدُ لِلهِ ﴾؛ فاقرؤوا: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾؛ إنها أم القرآن، وأم الكتب، والسبع المثاني، و﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ أحد آياتها ». وهو عند البيهقي أيضا في «السنن الكبرى» (67/2)، رقم (2390). قال ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» (119/1): "إسناده صحيح". وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (381/1): إسناده رجاله ثقات، وصحح غير واحد من الأئمة وقفه على رفعه، وله متابعة قوية.

(3) «صحيح البخاري» (ص/1287)، رقم (5046).

والبخاري: هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله، البخاري، الإمام الحافظ، ولد عام (194هـ)، وتوفي سنة (256هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (508/3-512).

رسول الله ﷺ قال: كانت مَدًّا[1] ثم قرأ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، يمدّ الله، ويمدّ الرحمن، ويمدّ الرحيم.[2]

ومنها: ما أخرجه «مسلم»[3] في أفراده عن أنس[4] قال: بينما نحن جلوسٌ والرّسول بين أظهرنا إذ غفونا غفوة، ثم رفع رأسه مبتسما فقلنا له: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: أنزلت علي آنفا سورة، قرأ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ. إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾... الحديث.

ومن الثانية: إن الصحابة أجمعوا على إثبات البسملة في المصاحف، مع أنهم طولبوا[5] بتجريد كلام الله فقط المنزّل على محمد؛ مخافة أن يزيدوا فيه شيئا أو ينقصوا؛ ولهذا لم يكتبوا فيه لفظ: آمين.[6]

---

(1) في «م»: هكذا.

(2) إطالة الصوت في نطق الحرف، اللام من (الله)، والمين من (الرحمن)، والحاء من (الرحيم).

(3) «صحيح مسلم»، (300/1)، رقم (53).

ومسلم: هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، الإمام المحدّث. ولد عام (204هـ)، وتوفي سنة (261هـ). ينظر: «تذكرة الحفاظ» للذهبي (588/2).

(4) هو أنس بن مالك بن النضر، النجاري، الخزرجي، الأنصاري، صاحب رسول الله ﷺ وخادمه، توفي سنة (93هـ). ينظر: «الإصابة» لابن حجر (251/1).

(5) في «م»: طلبوا، ولعل الأصوب ما أثبته.

(6) ينظر: «تفسير الكشاف» للزمخشري (ص/25)؛ «مفاتيح الغيب» للرازي (208/1)؛ «روح المعاني» للألوسي (41/1). وراجع مناقشة الإجماع المذكور عند القاضي عبد الوهاب في «الإشراف على نكت مسائل الخلاف» (255/1).

قال البيهقي[1]: أحسن ما احتجّ به أصحابنا في أن البسملة من القرآن، وأنها في فواتح السور سوى سورة براءة: ما رويناه من جَمْعِ الصحابة كتابَ الله تعالى في المصاحف، وأنّهم كتبوا فيها: بسم الله... إلخ على رأس كل سورة سوى سورة «براءة»؛ فكيف يتوهّم متوهِّمٌ أنّهم كتبوا فيها مائة وثلاثة عشر آية ليست من القرآن؟[2] وهي ثبت أنّها من القرآن؛ فحكمها في الجهر والإسرار حكم الفاتحة.[3]

وممن قال بالجهر بها من الصحابة:

---

(1) هو أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي فقيه شافعي، وحافظ كبير، ولد عام (384هـ)، وتوفي سنة (458هـ). ينظر: «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (8/4).

(2) «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (364/2)؛ و«الخلافيات» له (294/3).

(3) «الحاوي الكبير» للماوردي (108/2).

قال أحمد شاكر في حاشية «المحلّى» لابن حزم (252/3): «وما كان الصّحابة رضي الله عنهم ليزيدوا في المصاحف مائة وثلاث عشرة بسملة من غير أن تكون أنزلت في المواضع الّتي كتبت فيها، ولو شككنا في ذلك لفتحنا بابا عريضا للملاحدة المتلاعبين بالنّار، وقد كان الصّحابة أحرص على كتاب الله من أن يتطرّق إليه شكّ أو وهم، ولذلك جرّدوا المصاحف من أسماء السّور، ولم يكتبوا آمين، وامتنع عمر رضي الله عنه من كتابة شهادته هو وبعض كبار الصّحابة بالرّجم خشية أن يتوهّم أنّها زيادة على الكتاب، وصدع بذلك على المنبر».اهـ.

«عبد الله بن عباس»[1]، و«عبد الله بن عمر»[2]، و«أبو هريرة»[3]، و«ابن الزبير»[4].

ومن التابعين فمن بعدهم: «سعيد بن جبير»[5]، و«عكرمة»[6]،

---

(1) «فضائل القرآن» لأبي عبيد (ص/218)؛ «الأوسط» لابن المنذر (286/3)؛ و«الإشراف» له (21/2)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (70/2)؛ و«معرفة السنن والآثار» له (377/2)؛ و«الخلافيات» له أيضا (285/3، 293، 296)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(2) «المصنف» لابن أبي شيبة (411/3)؛ «فضائل القرآن» لأبي عبيد (ص/218)؛ «الأوسط» لابن المنذر (286/3-287)؛ و«الإشراف» له (21/2)؛ «الخلافيات» للبيهقي (285/3)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(3) «المصنف» لابن أبي شيبة (410/3)؛ «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (372/2)؛ «الخلافيات» له (295/3)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(4) هو عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي، فارس قريش، وأول مولود للمسلمين بعد الهجرة (1هـ)، قتله الحجاج سنة (73هـ). ينظر: «الإصابة» لابن حجر (147/6).
ينظر في القول: «المصنف» لابن أبي شيبة (411/3)؛ «الأوسط» لابن المنذر (286/3)؛ «الإشراف» له (21/2)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (71/2)؛ «معرفة السنن والآثار» له (376/2)؛ «الخلافيات» له أيضا (295/3-296)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(5) «المصنف» لابن أبي شيبة (410/3)؛ «الأوسط» لابن المنذر (286/3)؛ «الإشراف» له (22/2)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (73/2)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2).

(6) هو عكرمة بن عبد الله، أبو عبد الله المدني، مولى عبد الله بن عباس، تابعي مفسر محدث. ولد عام (25هـ)، توفي سنة (105هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (134/4).
ينظر في القول: «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (377/2-378)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

و«الزهري»[1]، و«أبو قِلابة»[2]، و«مجاهد»[3]، و«طاوس»[4]، و«عطاء»[5]، و«علي بن الحسين»[6]، و«سالم بن عبد الله»[7]، و«ابن

(1) «المصنف» لعبد الرزاق (182/2)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (73/2).

(2) في «م»: أبو قتابة. وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد بن عمرو، الجَرمي، البصري، تابعي، من رواة الحديث الثقات، توفي سنة (104هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر(339/2).

ينظر في القول: «المصنف» لابن أبي شيبة (411/3) ؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(3) **ينظر في القول:** «المصنف» لابن أبي شيبة (411/3)؛ «الأوسط» لابن المنذر (286/3)؛ «الإشراف» له (22/2)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (73/2)؛ «الخلافيات» له (298/3)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(4) طاوس بن كيسان الخولاني الهمداني مولاهم، أبو عبد الرحمن، من كبار التابعين في الفقه والحديث، ولده عام (33هـ)، وتوفي سنة (106هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (235/2).

ينظر في القول: «المصنف» لعبد الرزاق (182/2)؛ «المصنف» لابن أبي شيبة (411/3)؛ «الأوسط» لابن المنذر (286/3)؛ «الإشراف» له (21/2)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (73/2)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(5) «المصنف» لابن أبي شيبة (411/3)؛ «الأوسط» لابن المنذر (286/3)؛ «الإشراف» لابن المنذر (21/2)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (73/2)؛ «الخلافيات» له (298/3) ؛ «المغني» لابن قدامة (149/2)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(6) في «م» الحسيني. وهو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، المدني، زين العابدين، من سادة التابعين الفقهاء. ولد عام (17هـ)، وتوفي سنة (93هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (154/3).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (18/1)؛ «تفسير ابن كثير» (117/1).

(7) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عمر، العدوي المدني. من فقهاء التابعين، وأحد فقهاء المدينة السبعة. توفي سنة (106هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (676/1).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (18/1)؛ «تفسير ابن كثير» (117/1)

سيرين»[1]، و«ابن المنكدر»[2]، و«محمد بن كعب القرظي»[3]، و«نافع مولى ابن عمر»[4]، و«مكحول»[5]، و«زيد بن أسلم»[6]،

---

(1) في «م»: ابن سران. وابن سيرين: هو محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بكر بن أبي عمرة. تابعي جليل، ولد عام (33هـ)، وتوفي سنة (110هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (3/585-587).

ينظر في القول: «فضائل القرآن» لأبي عبيد، ص(218)؛ «المصنف» لابن أبي شيبة (3/412)؛ «تفسير الخازن» (1/18).

(2) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهُدير، أبو بكر، التميمي، أحد الأئمة المحدثين الزهاد. ولد عام (54هـ)، وتوفي سنة (130هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (3/709).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (1/18)؛ «تفسير ابن كثير» (1/117).

(3) في «م»: القرضي. وينظر: «فضائل القرآن» لأبي عبيد(ص/217)؛ «الإشراف» لابن المنذر (2/21)؛ و«السنن الكبرى» للبيهقي (2/67)، رقم (2391)؛ «تفسير ابن كثير» (1/117)؛ «تفسير الخازن» (1/18)؛ «الدر المنثور» للسيوطي (1/23).

(4) هو نافع المدني، أبو عبد الله، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب. من أئمة التابعين بالمدينة النبوية، وهو ديلمي الأصل. توفي سنة (117هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (4/210-212).

ينظر في القول: «المحلى» لابن حزم (3/251)؛ ؛ «تفسير الخازن» (1/18)؛ «تفسير ابن كثير» (1/117).

(5) مكحول، قيل هو ابن سهراب، أبو عبد الله، الفارسي، مولى هذيل. فقيه تابعي. عدَّه الزهريّ عالم أهل الشام. توفي سنة (113هـ). ينظر: «تذكرة الحفاظ» للذهبي (1/101).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (1/18)؛ «تفسير ابن كثير» (1/117).

(6) زيد بن أسلم العدوي، المدني، مولى عمر بن الخطاب، تابعي جليل من أهل الفقه والتفسير والحديث، توفي سنة (136هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (1/658-659).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (1/18)؛ «تفسير ابن كثير» (1/117).

و«عمر بن عبد العزيز»[1]، و«عمرو بن دينار»[2]، و«مسلم بن خالد»[3]، وإليه ذهب «الشافعي» رحمه الله[4].

ومن العلماء من قال: إنها ليست آية من القرآن في أوائل السور، وأنها كتبت للفصل، وهي بعض آية من سورة النمل. وهو [قول]

---

(1) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي، أمير المؤمنين، كان إماما فقيها مجتهدا عارفا بالسنن. توفي سنة (101هـ). ينظر: «تذكرة الحفاظ» للذهبي (118/1).

ينظر في القول: «فضائل القرآن» لأبي عبيد (ص/218)؛ خلافا لما جاء من عدم القراءة بها في «المصنف» لابن أبي شيبة (410/3)؛ «تفسير ابن كثير» (117/1).

(2) في «م»: عمر بن دينار.

وعمرو بن دينار: هو عمرو بن دينار، أبو محمد، الجمحي، المكي، فقيه، كان مفتي أهل مكة. ولد عام (36هـ)، وتوفي سنة (126هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (269-268/3).

ينظر في القول: «مفاتيح الغيب» للرازي (213/1)؛ «تفسير ابن كثير» (117/1).

(3) وهو مسلم بن خالد بن قرقرة، المخزومي مولاهم، أبو خالد الزّنجي، المكي، إمام في الفقه والعلم. توفي (179هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (68/4-69).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (18/1).

(4) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، المطلبي، أحد أئمة المذاهب الأربعة، ولد عام (150هـ)، وتوفي سنة (204هـ). ينظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (163/4).

ينظر في القول: «الأم» (244/2)؛ «الأوسط» لابن المنذر (283/3، 285)؛ «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (368/2)؛ «الحاوي الكبير» للماوردي (104/2)؛ «المجموع» للنووي (290/3)؛ «مغني المحتاج» للشربيني (257/1).

«الأوزاعي»[1]، و«مالك»[2]، و«أبو حنيفة»[3]، و«أحمد»[4] في إحدى روايتيه وهي المشهورة.

ولهم على ذلك أدلة نقلية، وعقلية، وعملية.

فمن الأولى: ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ ﴿ **ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ**

---

(1) هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، من فقهاء المحدثين، ولد ببغداد عام (88هـ)، وتوفي ببيروت سنة (157هـ). ينظر: «طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص/85).
ينظر في القول: «الأوسط» لابن المنذر (281/3)؛ و«الإشراف» له (20/2)؛ «المغني» لابن قدامة (148/2، 152)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(2) هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الأنصاري إمام دار الهجرة. ولد عام (93هـ)، وتوفي سنة (179هـ). ينظر: «الديباج المذهب» لابن فرحون (86/1-130).
ينظر في القول: «المدونة» (64/1)؛ و«التمهيد» لابن عبد البر (231/2) و(206/20-207)؛ «الإشراف» للقاضي عبد الوهاب (255/1)؛ «الذخيرة» للقرافي (177/2)؛ «انتصار الفقير السالك» للراعي (ص/275).

(3) هو النعمان بن ثابت بن زوطى، أبو حنيفة، الإمام الكبير، أحد أئمة المذاهب الأربعة، ولد عام (80هـ)، وتوفي سنة (150هـ). ينظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (405/5).
ينظر في القول: «مختصر اختلاف العلماء» للطحاوي (201/1)؛ «المبسوط» للسرخسي (96/1)؛ «الأوسط» لابن المنذر (288/3)؛ «حلية العلماء» للشاشي(184/1-185).

(4) «مسائل الإمام أحمد وإسحاق رواية الكوسج»، ص(201-202)؛ «الأوسط» لابن المنذر (288/3) ؛ «المغني» لابن قدامة (151/2).

رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ... إلخ.[1]

ومنها: ما أخرجه «أحمد»[2]، و«البخاري»[3]، و«الدارمي»[4]، و«أبو داود»[5]، و«النسائي»[6]، و«الحسن بن سفيان»[7]، و«ابن

---

(1) أخرجه مسلم في «صحيحه» مطولا باختلاف يسير (357/1)، رقم (498)؛ وأبو داود في «سننه» (ص/139)، رقم (783)، وسكت عنه، والدارقطني في «العلل» (397/8)، رقم (3752)، وأحمد في «المسند» (4032)، رقم (24030)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم؛ وابن حبان في «صحيحه» (150/7)، رقم (6230)، والبيهقي في «السنن الكبرى » (75/2)؛ وعبد الرزاق في «المصنف» (180/2)، رقم (2623)؛ وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (97/3)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (498/1)، وقال العيني في «نخب الأفكار» (597/3): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(2) وجدتها في «المسند» لأحمد (200/15-201)، رقم (9345) من حديث أبي هريرة أن أبي ابن كعب قال:...، واللفظ قريب. وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

(3) «صحيح البخاري»، (ص/1095)، رقم (4474).

(4) «سنن الدارمي» (538/2)، رقم (3371). وعزاه له السيوطي في «الدر المنثور» (13/1).
والدارمي: هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل، التميمي. من كبار أئمة الحديث والفقه. ولد عام (181هـ)، وتوفي سنة (255هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (373/2).

(5) «سنن أبي داود» (ص/251)، رقم (1458).

(6) «سنن النسائي» (ص/151)، رقم (913)؛ «السنن الكبرى» له (473/1)، رقم (987).
والنسائي: هو أحمد بن شعيب بن علي، الإمام المحدث، صاحب السنن، ولد عام (215هـ)، وتوفي سنة (303هـ). ينظر: «تذكرة الحفاظ» للذهبي (698/2).

(7) هو الحسن بن سفيان بن عامر النسوي، أبو العباس، الشيباني، الخراساني، إمام حافظ، صاحب المسند. توفي سنة (303هـ). ينظر: «سير أعلام النبلاء» (157/14-162).
ينظر في القول: عزاه له في «مسنده» ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» (308/8).

جرير»[1]، و«ابن حبان»[2]، و«الحاكم»[3]، و«ابن مردويه»[4]، و«أبو نعيم»[5]، و«البيهقي»[6]، عن أبي سعيد بن المعلّى[7] قال: كنت أصلّي، فدعاني النبي ﷺ فلم أجبه حتّى صلّيت، ثم أتيته فقال لي: ما منعك أن تأتيني؟ فقلت: كنت أصلّي فقال: ألم يقل الله:

---

(1) «جامع البيان» للطبري (14/124-125).

والطبري: محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر، الإمام المفسر، والفقيه المؤرخ، ولد عام (224هـ)، وتوفي سنة (310هـ). ينظر: «شذرات الذهب» لابن العماد (4/53).

(2) «صحيح ابن حبان» (2/72)، رقم (943).

وابن حبان: هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، أبو حاتم، البستي. محدث، مؤرخ، توفي سنة (354هـ). ينظر: «شذرات الذهب» لابن العماد (3/16).

(3) «المستدرك» للحاكم (3/28)، رقم (2071) من رواية أبي بن كعب.

والحاكم: هو محمد بن عبد الله بن حمدويه، الشهير بالحاكم، النيسابوري، من حفاظ الحديث، ولد عام (321هـ)، وتوفي سنة (405هـ). ينظر: «ميزان الاعتدال» (3/85).

(4) عزاه له السيوطي في «الدر المنثور» (1/13).

وابن مردويه: هو أبو بكر أحمد بن موسى بن مَرْدُوَيْه الأصبهاني، مفسر، محدث، ومؤرخ. ولد عام (323هـ)، وتوفي سنة (410هـ). ينظر: «سير أعلام النبلاء» (17/308).

(5) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (5/2910- 2911)، رقم (3242).

وأبو نعيم: هو أحمد بن عبد الله بن أحمد، أبو نعيم، الأصبهاني، حافظ، مؤرخ، ولد عام (336هـ)، وتوفي سنة (430هـ) ينظر: «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (4/18).

(6) «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (2/384)؛ و«الجامع لشعب الإيمان» له أيضا (4/26).

(7) هو أبو سعيد بن المعلى، الأنصاري المدني. له صحبة. يقال: اسمه رافع بن أوس بن المعلى، وقيل: الحارث بن أوس بن المعلى، توفي سنة (73هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (4/527).

﴿ ٱسْتَجِيبُواْ لِلهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال:24]؟، ثم قال: ألا أعلّمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد؛ فأخذ بيدي، فلما أردنا الخروج قلت: يا رسول الله، إنّك قلت: لأعلمنّك أعظم سورة في القرآن؛ قال: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾، هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته.

ومنها: ما روي عن عبد الله بن المغفل[1] أنه قال: سمعني أبي وأنا أقول: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾؛ فقال: يا بني[2]، إياك والحدث... إلى أن قال: فإنّي صّليت مع رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان؛ فلم أسمع أحدا منهم يقولها؛ فلا تقلها إذا أنت قرأت، وقل: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾... إلخ.[3]

---

(1) هو عبد الله بن مغفل، أبو سعيد أو أبو زياد، ويقال أبو عبد الرحمن. من مزينة، من مشاهير الصحابة. شهد بيعة الشجرة. توفي سنة (57هـ). ينظر: «الإصابة» (312/8).

(2) في «م»: يبني.

(3) «المسند» لأحمد (342/27)، رقم (16787)؛ «سنن الترمذي» (ص/70)، رقم (244)، وقال بأنه حديث حسن؛ «سنن النسائي» (ص/150)، رقم(908)؛ «سنن ابن ماجه» (267/1)؛ رقم (815)؛ «السنن الكبرى» للبيهقي (52/2)؛ «الخلافيات» له (309/3-610)؛ «المصنف» لعبد الرزاق (180/2)، رقم (2621)، «المصنف» لابن أبي شيبة (406/13)، رقم (4173)؛ «الأوسط» لابن المنذر (123/3).

وقد ضعّف هذا الحديث ابن عبد البر في «الاستذكار» (204/4) بسبب جهالة ابن عبد الله بن مغفل (الراوي عن أبيه)، وكذلك قال الشوكاني في «الفتح الرباني» (2694/6)، =

ومنها: ما أخرجه «أحمد»[1]، و«البيهقي»[2]، من حديث عبد الله ابن جابر[3] رضي الله عنه: أخير سورة في القرآن: الحمد لله رب العالمين.[4]

=والألباني في «ضعيف سنن الترمذي» (ص/42)، رقم (244).

في حين قال الزيلعي في «نصب الراية» (332/1): لا ينزل عن درجة الحسن. وكذلك قال العيني في «عمدة القاري» (413/5)، وفي تخريج «سير أعلام النبلاء» للذهبي (529/4) قال شعيب الأرنؤوط: حسن.

وأورد النووي في «خلاصة الأحكام» (369/1) أنّ الحفاظ ضعّفوا هذا الحديث، وأنكروا على الترمذي تحسينه؛ كابن خزيمة، وابن عبد البر، والخطيب البغدادي، وقالوا: إن مداره على ابن عبد الله بن مغفل، وهو مجهول.

لكن يظهر أن الذين رفعوه إلى درجة الحسن نفوا الجهالة المذكورة إن كانت جهالة عين؛ فابن عبد الله بن مغفل اسمه: يزيد، كما هو ثابت في رواية الإمام أحمد في «مسنده» (342/27)، وقد أورد ابن أبي حاتم الرازي اسمه هذا في «الجرح والتعديل» (324/9)، رقم (1409)، ولم يعقب بما يفيد التجريح أو التعديل، والأمر نفسه عند ابن حجر العسقلاني في «تهذيب التهذيب» (619/4)؛ فبقيت جهالة الحال.

ثم إن له شاهدا من حديث أنس في «المسند» لأحمد (199/20)، رقم (12810).

(1) «المسند» لأحمد (139/29)، رقم (17597).

(2) «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي (42/4)، رقم (2152) بلفظ "خير سورة..."

(3) هو عبد الله بن جابر الأنصاري، البياضي، صحابي جليل. ينظر: «الإصابة» (53/6).

(4) قال البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان» (42/4) بأن سنده جيد، وقال ابن كثير في «تفسيره» (105/1): "هذا إسناد جيد". وينظر: «الدر المنثور» للسيوطي (14/1)؛ «صحيح الجامع الصغير وزيادته» للألباني (2589).

ومنها: ما أخرجه «الحاكم»[1]، و«البيهقي»[2]، من حديث أنس رضي الله عنه، قال ﷺ: أفضل سور القرآن: ﴿ **ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ** ﴾... إلخ.

ومنها: ما أخرجه «الحاكم»[3]، و«البيهقي»[4]، وغيرهما، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ في مسير له فنزل، فمشى رجل من أصحابه إلى جنبه؛ فالتفت إليه النبي ﷺ فقال: ألا أخبرك بأفضل[5] القرآن؟ فتلا عليه: ﴿ **ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ** ﴾... إلخ [6]، من غير بسملة.

ومنها: ما رواه «الواحدي»[7]، عن أبي ميسرة[8] أنه عليه الصلاة

---

(1) «المستدرك» للحاكم (560/1)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(2) «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي (31/4-32)، رقم (2144).

(3) هو نفسه الحديث السابق.

(4) هو نفسه الحديث السابق.

(5) في «م»: بفضل.

(6) «السنن الكبرى» للنسائي (255/7)، رقم (7957)؛ «صحيح ابن حبان» (332/1)، رقم (414). قال الألباني في «صحيح الموارد» (165/2)، رقم (1431): صحيح.

(7) هو علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري، أبو الحسن. فقيه شافعي. كان إماما بارعا في التفسير والحديث. توفي سنة (468هـ) ينظر: «طبقات الشافعية» (240/5).

(8) هو عمرو بن شرحبيل، أبو ميسرة، الهمداني، الكوفي. تابعي جليل، من كبار أصحاب ابن مسعود. كثير العبادة. توفي سنة (63هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (277/3).

والسلام كان إذا برز سمع مناديا ينادي يا محمد؟ فإذا سمع الصوت انطلق هاربا... إلى أن قال: اقرأ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾... حتى فرغ من الفاتحة.[1]

ومنها: حديث بدء الوحي المشهور[2].

ومنها: ما روي عن أنس أنه قال: سألت النبي ﷺ عن أم الكتاب... إلى أن قال: قال: اكتب ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾. الحديث.[3]

---

(1) «أسباب نزول القرآن» للواحدي (ص/22)، رقم (19).
أصلها في «المصنف» لابن أبي شيبة (221/5)، رقم (8175)، والحديث مرسل؛ لأن أبا ميسرة عمرو بن شرحبيل ليس صحابيا.

(2) وهو حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «... فغطّني الثالثة ثم أرسلني، فقال: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝ ﴾ فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف فؤاده...». «صحيح البخاري» (ص/8)، رقم (3)؛ «صحيح مسلم» (139/1-142)، رقم (160). فالنبي ﷺ لم يذكر البسملة في أول السورة، ولو كانت من أولها لذكرها ابتداءً. وهذا النص يتعلق بالبسملة في غير الفاتحة.

(3) لم أجده فيما بين يدي من مصادر. ولعل الشيخ يعني الأثر الذي أورده الصفوري في كتابه «نزهة المجالس ومنتخب النفائس» (36/1): «قال أنس رضى الله عنه: سُئل النبى ﷺ عن الفاتحة؛ فقال: سألت جبريل، وجبريل سأل ميكائيل، وميكائيل سأل إسرافيل، فقال: سألت القلم عنها، فقال: لما أمرني ربي بكتابة ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ هاج نور ملأ العرش والكرسى والحجب والسموات، فجعله نصفين؛ فخلق من الأول درجات الجنة، وجعلها بين الحامدين، والثاني سكان السماوات، وأمرهم بكتابة ثوابها... ». [لم أقف له على تخريج]

ومنها: ما[1] أخرجه «ابن جرير»[2]، و«الحاكم»[3]، و«الديلمي»[4]، عن ابن عمير -وكانت له صحبة-[5] قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ هي السبع المثاني.

ومنها: ما جاء في الخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: إذا أنعم الله على عبد؛ فيقول: الحمد لله رب العالمين... إلخ.[6]

ومنها: ما جاء عن ابن عباس قال: قال رسول ﷺ: من كانت له عند الله حاجة؛ فليقم وليتوضأ [7] وضوءًا جديدًا... إلى أن قال:

---

(1) في «م»: لما.

(2) «جامع البيان» للطبري (117/14) في تفسير الآية (87) من سورة الحجر.

(3) «المستدرك» للحاكم (303/4)، رقم (3391) من حديث أبي بن كعب.

(4) عزاه إليه المناوي في «فيض القدير» (135/4)، رقم (4794).
والديلمي: هو أبو عبد الله فيروز، صحابي جليل، من أبناء فارس، وهو قاتل الأسود العنسي فقال فيه النبي ﷺ: "قتله رجل مبارك" من أهل بيت مباركين". توفي في زمن عثمان، وقيل 53هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (404/3-405).

(5) عبد الله بن عمير بن قتادة الليثي، صحابي جليل، ينظر: «أسد الغابة» لابن الأثير (ص/724).

(6) «سنن ابن ماجه» (1250/2)، رقم (3805) بلفظ: «ما أنعم الله على عبد نعمة فقال: الحمد لله، إلا كان الذي أعطاه أفضل مما أخذ»؛ «الجامع الصغير» للسيوطي (ص/479)، رقم (7840)؛ وقال الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (ص/975)، رقم (5563) بأنه "حسن".

(7) في «م» : واليتوضأ.

يقرأ في أول ركعة: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ..﴾ مرة... إلخ، وفي الثانية: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلهِ..﴾ مرة... إلخ، وفي الثالثة كذلك، وفي الرابعة كذلك.[1]

ومنها: ما روي عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: إذا قال العبد: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾؛ يقول الله تعالى: فبعزّتي وجلالي نعتي لك في الدنيا والآخرة.[2]

ومنها: ما روي عن النبي ﷺ موقوفا أنه قال: إذا قال العبد: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾؛ فتحت له أبواب السماء...

---

(1) جاء في «سنن الترمذي» (ص/126)، رقم (479): عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ وليحسن الوضوء، ثم ليصلّ ركعتين، ثم ليثن على الله، وليصل على النبي ﷺ، ثم ليقل: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، أسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والغنيمة من كل بر، والسلامة من كل إثم، أسألك ألا تدع لي ذنبا إلا غفرته، ولا همّا إلا فرجته، ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها، يا أرحم الراحمين». قال الترمذي: وقال: "هذا حديث غريب وفي إسناده مقال". وأخرجه ابن ماجه في «سننه» (441/1)، رقم (1484). وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (140/2)، وأشار الألباني له بالضعف في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» (ص/838)، رقم (5809).

(2) لم أجده فيما بين يدي من مصادر.

الحديث.[1]

ومنها: ما روي أن الله خلق ملكا تحت العرش... إلى أن قال: فيقرؤون: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ ... الحديث.[2]

ومنها: ما روي عن حذيفة [بن] اليمان[3]، وأبي سعيد الخدري[4] مرفوعا... إلى أن قال: فيقرأ صبي من صبيانهم في المكتب: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ... الحديث.[5]

---

(1) جاء في «صحيح مسلم» (420/1)، رقم (601): عن ابن عمر قال: بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكبر كبيرًا، والحمد لله كثيرًا، وسبحان الله بكرةً وأصيلًا، فقال رسول الله ﷺ: «من القائلُ كلمة كذا وكذا؟»، قال رجل من القوم: أنا، يا رسول الله. قال: «عجبتُ لها، فتحت لها أبواب السماء «قال ابن عمر»: فما تركتهن منذ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ذلك».

(2) لم أجده فيما بين يدي من مصادر.

(3) هو حذيفة بن اليمان أبو عبد الله العبسي، من كبار الصحابة، وصاحب سرّ رسول الله ﷺ. توفي سنة (36هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (219/2).

(4) هو سعيد بن مالك بن سنان، أبو سعيد الخدري، الأنصاري، المدني، من صغار الصحابة وخيارهم. توفي سنة (74هـ). ينظر: «الإصابة» لابن حجر (34/2).

(5) «تفسير الكشاف» للزمخشري(30/1). وقال ابن حجر العسقلاني في «الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف» (ص/3): فيه من لا يحتج به، وله شاهد.

ومنها: ما أخرجه «البخاري»[1]، و«مسلم»[2]، ومالك في «الموطأ»[3]، و«أبو داود»[4]، و«الترمذي»[5]، و«النسائي»[6]، و«ابن ماجه»[7]، و«ابن جرير»[8]، و«ابن الأنباري»[9]، وبالسند المتصل إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة لم يقرأ[10]

---

(1) «جزء القراءة خلف الإمام» للبخاري (ص/4-5)، رقم (12).

(2) «صحيح مسلم» (296/1)، رقم (395).

(3) «الموطأ» لمالك (90/1)، رقم (193).

(4) «سنن أبي داود» (ص/144)، رقم (821).

(5) «سنن الترمذي» (ص/660-661)، رقم (2953).

والترمذي: محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي، أبو عيسى، من أئمة علماء الحديث. (توفي 279هـ)، ينظر في ترجمته: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (668/3).

(6) «سنن النسائي» (ص/150)، رقم (909)؛ وفي «السنن الكبرى» له (255/7-256)، رقم (7958).

(7) «سنن ابن ماجه » (273/1)، رقم (838).

وابن ماجه: محمد بن يزيد الربعي (بالولاء) القزويني؛ أبو عبد الله؛ ابن ماجه من أئمة المحدثين. ولد عام (209هـ)، وتوفي سنة (273هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (737/3).

(8) «جامع البيان» للطبري(202/1).

(9) في «م»: ابن الأنبار. والحديث ذكره ابن الأنباري في «كتاب الأضداد»، ص(249)؛ وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (18/1) إليه في كتابه «المصاحف».

وابن الأنباري: هو محمد بن القاسم بن محمد، أبو بكر، ابن الأنباري. محدث، مفسر، لغوي، ولد عام (271هـ)، وتوفي سنة (328هـ). ينظر: «سير أعلام النبلاء» (274/15).

(10) في «م»: يقر.

فيها بأم القرآن فهي خداج، هي خداج، هي خداج غير تمام... إلى أن قال: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين؛ فنصفها لي ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل، يقول العبد: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾... الحديث.[1]

ومنها: ما أخرجه «الطبراني»[2] عن أبيّ بن كعب[3] -رضي الله عنه- قال: قرأ رسول الله ﷺ فاتحة الكتاب، ثم [قال: قال][4] ربكم: ابن آدم أنزلتُ[5] عليك سبع آيات، ثلاثٌ لي، وثلاثٌ لك، وواحدةٌ بيني وبينك؛ فأما التي لي: [ف] ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٢ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ...﴾ ...الحديث.[6]

---

(1) أخرجه أيضا ابن حبان في «صحيحه» (333/1)، رقم (416)؛ وابن خزيمة في «صحيحه» (253/1)، رقم (502).

(2) هو سليمان بن أحمد بن أيوب، أبو القاسم، عالم بالحديث والتفسير، ولد (260هـ)، وتوفي سنة (360هـ). ينظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (407/2).

(3) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد، أبو المنذر، من الخزرج، صحابي جليل، كان من كتاب الوحي، توفي سنة (21هـ) ينظر: «الإصابة» لابن حجر (19/1).

(4) سقطت من «م».

(5) في «م»: أنزل.

(6) «المعجم الأوسط» للطبراني (279/6-280)، رقم (6411). قال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (750/11)، رقم (5442): "إسناد ضعيف جدا".

ومن الثانية: إن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر والاستفاضة، ولو كان أمرها ثابتا بالتواتر لما وقع الخلاف فيها.[1]

وأيضا: لو كانت منه لكان فيه التكرار مع عدم مزيد الفائدة.[2]

ومن الثالثة: إن كافة أهل المدينة عملهم على ترك البسملة، وحيثما ثبت عدم قرآنيتها في أوائل السور فالجهر بها ليس بشيء.[3]

وممن ذهب إلى الإسرار بها[4] من الصحابة: «أبو بكر»[5]،

---

(1) ينظر: «عيون الأدلة» لابن القصار (273/4)؛ «الإشراف» للقاضي عبد الوهاب (255/1)؛ «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (94/1).

(2) «جامع لبيان» للطبري (148/1).

(3) ينظر: «عيون الأدلة» لابن القصار (274/4)؛ «الأوسط» لابن المنذر (290/3)؛ «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي(95/1).

(4) هذه النسبة فيها نظر؛ إذ غاية ما تدل عليه الآثار عدم قراءتها، أما الإسرار بها فيحتاج إلى دليل يخصه. ينظر: «الأوسط» لابن المنذر (281/3).

(5) هو عبد الله عثمان بن عامر القرشي، أبو بكر الصديق، أول من أسلم من الرجال، صاحب رسول الله ﷺ وخليفته، توفي سنة (13هـ). ينظر: «الإصابة» (271/6).

ينظر في القول: «الموطأ» لمالك (88/1)، رقم (183)؛ «صحيح البخاري» (ص/184)، رقم (743)؛ «المسند» لأحمد (219/20)، رقم (12845)؛ «المصنف» لابن أبي شيبة (406/13-407)، رقم (4173)؛ «شرح معاني الآثار» للطحاوي (302/1)؛ «الأوسط» لابن المنذر (281/3)؛ «الخلافيات» للبيهقي (305/3، 311)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

و«عمر»[1]، و«عثمان»[2]، و«علي»[3]، و«ابن مسعود»[4]، و«عمار ابن ياسر»[5]، و«ابن مغفل»[6]، وجم غفير من غيرهم.

---

(1) هو عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي، أبو حفص، ثاني الخلفاء الراشدين، وصهر رسول الله ﷺ، توفي سنة (23هـ). ينظر: «الإصابة» لابن حجر (312/7).

ينظر في القول: «الموطأ» لمالك (88/1)، رقم (183)؛ «صحيح البخاري» (ص/184)، رقم (743)؛ «المسند» لأحمد (219/20)، رقم (12845)؛ «المصنف» لعبد الرزاق (184/2)، رقم (2643)؛ «المصنف» لابن أبي شيبة (406/13-407)، رقم (4173)؛ «شرح معاني الآثار» للطحاوي (302/1)؛ ينظر: «الأوسط» لابن المنذر (281/3، 288-289)؛ «الخلافيات» للبيهقي (305/3، 311)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2).

(2) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص. القرشي الأموي. أمير المؤمنين، وثالث الخلفاء الراشدين، وصهر رسول الله ﷺ. توفي سنة (35هـ). ينظر: «الإصابة» (102/7).

ينظر في القول: «الموطأ» لمالك (88/1)، رقم (183)؛ «المسند» لأحمد (219/20)، رقم (12845)؛ «المصنف» لابن أبي شيبة (406/13-407)، رقم (4173)؛ «الخلافيات» للبيهقي (310/3)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2).

(3) «المصنف» لابن أبي شيبة (409/3-410)؛ «الأوسط» لابن المنذر (288/3-289)؛ «الإشراف» له (22/2)؛ «الخلافيات» للبيهقي (312/3)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2).

(4) هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، المكي، من كبار الصحابة السابقين إلى الإسلام. توفي سنة (32هـ). ينظر: «الإصابة» لابن حجر (373/6).

ينظر في القول: «الأوسط» لابن المنذر (288/3)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2).

(5) هو عمار بن ياسر بن عامر الكناني المذحجي. صحابي من السابقين، ومن الولاة الشجعان، ولد في (57 ق هـ)، قتل بصفين سنة (37هـ). ينظر: «أسد الغابة» (ص/890).

ينظر في القول: «المصنف» لابن أبي شيبة (410/3)؛ «الأوسط» لابن المنذر (288/3)؛ «الإشراف» له (22/2)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(6) «السنن الكبرى» للبيهقي(76/2)؛ «تفسير الخازن»(18/1)؛ «تفسير الألوسي»(45/1).

ومن التابعين فمن بعدهم:

«الحسن»[1]، و«الشعبي»[2]، و«إبراهيم النخعي»[3]، و«قتادة»[4]، و«الأعمش»[5]، و«الثوري»[6]، وقال النخعي: الجهر بها بدعة.[7]

---

(1) هو الحسن بن يسار البصري، تابعي جليل. ولد عام (21هـ)، وتوفي سنة (110هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (242/2).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (18/1)؛ «روح المعاني» للألوسي (45/1).

(2) هو عامر بن شراحيل الشعبي. راوية فقيه، من كبار التابعين. ولد عام (19هـ) وتوفي سنة (103هـ) ينظر: «تذكرة الحفاظ» للذهبي (74/1 – 80).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (18/1)؛ «روح المعاني» للألوسي (45/1).

(3) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، اليماني، الكوفي، أبو عمران، الإمام الحافظ، مفتي الكوفة، توفي سنة (95هـ). ينظر: «شذرات الذهب» (111/1).

ينظر في القول: «مصنف ابن أبي شيبة» (498/1)؛ «الأوسط» لابن المنذر (289/3).

(4) هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، الإمام المفسر، ولد عام (61هـ)، توفي سنة (117هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (428/3).

ينظر في القول: «تفسير الخازن» (18/1)؛ «روح المعاني» للألوسي (45/1).

(5) هو سليمان بن مهران، أبو محمد، الأسدي الكوفي الكاهلي. الملقب بالأعمش. تابعي، مشهور. ولد عام (61هـ)، وتوفي سنة (148هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» (109/2).

ينظر في القول: «المغني» لابن قدامة (149/2)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(6) هو سفيان بن سعيد الثوري، أبو عبد الله، الكوفي، من الأئمة الأعلام في الفقه والحديث ، ولد عام (97 هـ)، وتوفي سنة (161هـ). ينظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (56/2-58).

ينظر في القول: «الأوسط» لابن المنذر (288/3، 290)؛ و«الإشراف» له (22/2)؛ «حلية العلماء» للشاشي(185/1)؛ «مفاتيح الغيب» للرازي (213/1)؛ «تفسير الخازن» (18/1).

(7) «مصنف ابن أبي شيبة» (498/1)؛ «الأوسط» لابن المنذر (289/3)؛ «الإشراف» له (22/2)؛ «حلية العلماء» للشاشي(184/1-185).

وإليه ذهب: «مالك»[1]، و«أبو حنيفة»[2]، و«أحمد»[3]، وغيرهم.

قلتُ: قال سيدي محمد الزُّرْقاني[4] في «شرح الموطأ»: قد كثُرت الأحاديثُ الواردةُ في البسملةِ إثباتًا ونفيًا، وكلٌّ مِنَ الأمرين صحيحٌ؛ لأنّ النبيَّ ﷺ قرأ بها أحيانًا، وتركها أحيانًا، وجَهَرَ بها وأخفاها.[5]

والذي عليه جمهور العلماء المتأخرين من المالكية[6]، وبعض

---

(1) قال في «المدونة» (64/1): «قال مالك: لا يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم في المكتوبة لا سرا في نفسه ولا جهرا، قال: وهي السنة وعليها أدركت الناس. قال: وقال مالك في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الفريضة قال: لا يقرأ ذلك أحد لا سرا ولا علانية، لا إمام ولا غير إمام. قال مالك: وفي النافلة إن أحب فعل وإن أحب ترك، ذلك واسع». وينظر: «عيون الأدلة» لابن القصار (266/4-267). وقال القاضي عبد الوهاب في «الإشراف» (257/1): «قد بينا أن المستحب ترك قراءتها، فإن قرأها لم يجهر بها».

(2) «أحكام القرآن» للجصاص (8/1)؛ «المبسوط» للسرخسي (15/1-16)؛ «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (128/1)؛ «حلية العلماء» للشاشي(185/1)؛ «بدائع الصنائع» للكاساني (203/1-204)؛ «الهداية في شرح البداية» للمرغيناني (49/1-50).

(3) «الأوسط» لابن المنذر (281/3)؛ «الإشراف» له (22/2)؛ «حلية العلماء» للشاشي (185/1)؛ «المغني» لابن قدامة (149/2، 151).

(4) هو محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، أبو عبد الله الأزهري، الفقيه المالكي. ولد بالقاهرة عام (1055هـ). وتوفي بها سنة (1122هـ). «سلك الدرر» للحسيني(32/4).

(5) عزاه الزرقاني في «شرح الموطأ» (239/1) للسيوطي، حيث يقول: والإنصاف قول السيوطي: قد كثرت الأحاديث الواردة... إلخ، وهو بنصِّه في «تنوير الحوالك» (104/1).

(6) في «مواهب الجليل» للحطاب (252/2): «قال زروق: كان المازري يبسمل، فقيل له =

الشافعية[1] الإسرار بها دائما؛ خروجًا من الخلاف، وهذا القول وجدت عليه أكثر من ثلاثمائة شيخ.[2]

قال الشعراني[3] في «المنن الكبرى»: «وكنتُ بحمد الله تعالى حالَ اشتغالي على الأشياخ؛ أشدِّدُ على نفسي في العمل على الخروج من الخلاف ما أمكن، وكلّ ذلك طلبًا لتكون عبادتي صحيحةٌ على جميع المذاهب أو أكثرها».[4] انتهى المقصود منه.

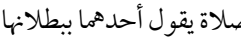

=في ذلك، فقال: مذهب مالك على قول واحد مَن بسمل؛ فلا تبطل صلاته، ومذهب الشافعي على قول واحد من تركها بطلت صلاته».

وفي «شرح الزرقاني على مختصر خليل» (382/1): «والورع البسملة أول الفاتحة للخروج من الخلاف. قاله القرافي وغيره، وكان المازري يبسمل سرا...»، وأضاف: «وصلاة يتفقان على صحتها خير من صلاة يقول أحدهما ببطلانها».

راجع: «شرح زروق على متن الرسالة» (156/1).

(1) قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (384/2): «وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنهم كانوا قد يجهرون بها، وقد لا يجهرون، فالرواية فيهما صحيحة من طريق الإسناد، والأمر فيه واسع، فإن شاء جهر، وإن شاء أسر، إلا أنه لا بد من قراءتها، وإنما اختلافهم في الجهر دون القراءة، ومن قال: لم يقرأ، أراد: لم يجهر. والله أعلم».

(2) ينظر: «كفاية الطالب الرباني» للمنوفي (492/1-493).

(3) هو عبد الوهاب بن أحمد بن علي، المعروف بالشعراني. الفقيه المتصوف، ولد عام (898هـ)، وتوفي بالقاهرة سنة (973هـ). ينظر: «شذرات الذهب» لابن العماد (372/8).

(4) «المنن الكبرى» للشعراني (ص/75).

[تعليق في حكم التقليد]

ثم اعلموا -رحمنا الله وإياكم- أنّ العلماءَ ذكروا لمن أراد تقليدَ[1] مذهبٍ من المذاهب المشهورةِ -بعد أنْ تمسَّكَ بمذهبٍ منهم- شروطًا أربعةً[2]:

أولها: ألّا يتتبّع الرُّخَصَ[3]؛ وهي الأمورُ المخالفةُ للنصِّ والقياس الجليِّ؛ أيّ: الواضح المطابق؛ فمن خالف النصَّ أو القياسَ -كمن شرب النَّبيذ مقلِّدًا لأبي حنيفة- فلا يجوز له ذلك، بل يلزمُهُ العكوفُ على مذهبه.

---

(1) التقليد: أخذ القول من غير معرفة دليله. راجع: «الأصل الجامع» للسيناوي (94/3).

(2) «شرح تنقيح الفصول» للقرافي (ص/432).

(3) الرخصة: المشروع لعذر، مع قيام المحرِّم لولا العذرُ. «مختصر منتهى السول لابن الحاجب» (344/1). ويراد بها أعلاه معناها اللغوي: تتبع السهولة واليسر في المذاهب الفقهية.

راجع: «حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع» (400/2).

وقد ارتضى مجمع الفقه الإسلامي الدولي التعبير عن الرخص بالمعنى المقصود هنا: "ما جاء من الاجتهادات المذهبية مبيحا لأمر، في مقابلة اجتهادات أخرى تحظره". ينظر: «مجلة مجمع الفقه الإسلامي»، عدد 8، (639/1).

قال العلامة ابن حزم[1]: أجمعت العلماء على أنّ من تتبع الرُّخَصَ فاسقٌ؛ أيّ: خارج عن الطريق الواضح.[2]

ورد ابن عرفة[3] له استدلالا بما أفتى به ابن عبد السلام[4]،

---

(1) هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، الفقيه الحافظ والعالم الموسوعي. ولد عام (384هـ)، توفي سنة (456هـ). ينظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (325/3).

(2) «مراتب الإجماع» لابن حزم (ص/175)، ونص عبارته: "واتفقوا أن طلب رخص كل تأويل بلا كتاب ولا سنة فسق لا يحل".
ونقل الإجماع بلفظ صريح ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (927/2) قائلا: "هذا – أي: المنع من تتبع الرخص – إجماعٌ، لا أعلم فيه خلافا".
وتتبع الرخص: اختيار المكلَّف من كلّ مذهب ما هو الأهونُ عليه. ينظر: «البحر المحيط» للزركشي (325/6)؛ «شرح الكوكب الساطع» للسيوطي (430/2)؛ «البدر الطالع» للمحلي (407/2)؛ «تيسير التحرير» لأمير باد شاه (254/4)؛ «فتح العلي المالك» لعليش (60/1)؛ «منار أصول الفتوى» للقاني (ص/213)؛ «حاشية الدسوقي على الشرح الكبير» (20/1)؛ «بلغة السالك» للصاوي (22/1).

(3) هو محمد بن محمد بن عرفة الورغمي، التونسي، أبو عبد الله، من أعلام الفقهاء المالكية المحققين، توفي سنة (803هـ)، ينظر: «شجرة النور الزكية» لمخلوف (ص/326).

(4) جاء في «كتاب الفتاوى» للعز بن عبد السلام (ص/122): يجوز تقليد كل واحد من الأئمة الأربعة رضي الله عنهم، ويجوز لكل واحد أن يقلّد واحدًا منهم في مسألة، ويقلّد إماما آخر منهم في مسألة أخرى، ولا يتعين عليه تقليد واحدٍ بعينه في كلّ المسائل، ولا يجوز تتبع الرخص.
وابن عبد السلام: هو عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، سلطان العلماء. فقيه شافعي مجتهد. ولد عام (577هـ)، وتوفي سنة (660هـ). ينظر: «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (209/8-255).

[وهو] مردود أيضا، بأن الغاية لا تدخل مع إلى في الأصح.[1]

وقال العلامة الأمير[2] في حاشيته على عبد السلام اللقاني[3] عند (قوله بتوفر الشروط) إلخ؛ منها: أن لا يتتبع رخص المذاهب. ونقل المصنّف في شرحه ما يقتضي أنها الأمور المخالفة للنص الصريح أو القياس الجليّ، ويقرّره شيخنا. اهـ[4] المقصود منه.

وثانيها: ألا يلفّق بين مذهبين أو مذاهب في عبادة، بل يفعلها

---

(1) الظاهر أن العبارة فيها سقط بحيث لم يتضح المعنى.

ويرجع في مناقشة مسألة الإجماع على منع تتبع الرخص، وكذا الإفتاء بالجواز وفق ضوابط: «الموافقات» للشاطبي (123/3، 82/5)؛ «جامع مسائل الأحكام» للبرزلي (117/1-118)؛ «المعيار المعرب» للونشريسي (31/12-32).

هذا، والذي اتفقت عليه كلمة المذاهب الأربعة هو المنع؛ راجع: «رد المحتار» لابن عابدين (528/2)؛ «فتح العلي المالك» لعليش(60/1)؛ «فتاوى الرملي» (378/4)؛ «كشاف القناع» للبهوتي (60/15).

(2) هو محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر، السنباوي، الأزهري المعروف بالأمير. من كبار فقهاء المالكية، توفي سنة (1232هـ). «شجرة النور» لمخلوف(ص/362).

(3) هو عبد السلام بن إبراهيم بن إبراهيم اللقاني، المصري، الفقيه المالكي، ولد عام (971هـ)، توفي سنة (1078هـ). ينظر في ترجمته: «خلاصة الأثر» للمحبي(416/2-417).

(4) «شرح العلامة الأمير على شرح الشيخ الإمام عبد السلام على الجوهرة في علم الكلام» (ص/213)؛ «حاشية الأمير على إتحاف المريد بجوهرة التوحيد» (345/2). ويراجع أيضا: «شرح تنقيح الفصول» للقرافي ص(432)؛ «الميزان الكبرى» للشعراني (207/1)؛ «الفواكه الدواني» للنفراوي (42/1).

كلّها على مذهب واحد لا تلفيقه[1]؛ فيصير كالمتلاعب، وذلك لا يجوز.

قال العارف بالله الشعراني في «المنن الكبرى»: وقد كان الإمام أبو حنيفة -رضي الله عنه وأرضاه- يقول: ما جاء عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين، وما جاء عن أصحابه تخيّرنا.. اهـ.[2]

---

(1) التلفيق: هو أن يأتي المقلّد في مسألة واحدة ذات فرعين مترابطين فأكثر بكيفية لا يقول بها مجتهد ممن قلدهم في تلك المسألة، وليس بالضرورة أن يكون الملفّق يتتبع الرخص، فقد يكون العكس. مثاله: أن يتوضأ دون اصطحاب النية تبعا لأبي حنيفة، ويكتفي بمسح جزء يسير من رأسه تبعا للشافعي، ولا يرتب أعضاء الوضوء تبعا لأبي حنيفة ومالك، ويعمد إلى لمس امرأة دون شهوة تبعا لقول مالك وأحمد بعدم نقض الوضوء. فهذه الصورة الملفقة من الوضوء لم يقل بصحتها أي واحد من الأئمة الفقهاء، وهي باطلة عند كل واحد منهم من وجه مختلف.

هذا، واختلف العلماء في حكم التلفيق، والذين أجازوه وضعوا له شروطا هي:

- ألا يؤدي على خرق الإجماع كمن يتزوج بغير صداق ولا وليّ ولا شهود.
- ألا يؤدي على إبطال حكم الحاكم؛ لأن حكمه في مسائل الخلاف يرفع الخلاف.
- ألا يكون قصد التلفيق تتبع الرخص.
- ألا يؤدي إلى حقيقة مركبة لا يقول بها أحد من الأئمة.

ينظر: «البحر الميط» للزركشي (322/6).

(2) «المنن الكبرى» للشعراني (ص/76)؛ وكذا «الميزان الكبرى» (191/1) له أيضا، وقد رواه ابن عبد البر في «الانتقاء» (ص/266-267).

وكذلك نقول: ما جاءنا عن الأئمة المجتهدين تخيّرنا مَن شئنا منهم، ثم إذا تخيّرنا لازمنا العملُ بكلامه، ولا نفارقه إلّا بالموت؛ خوفًا من وقوعنا في صورة التلاعب بالدِّين.

وإنّما كنّا نسلّم للمخالف لإمامنا لأنه مجتهد؛ وقرّر الشارع وجوب العمل على المجتهد بما فهمه من السنّة، فكذلك من ألزم نفسه باتباع[1] مجتهدٍ يلزمه العمل بقوله. اهـ كلامه.

وثالثها: أن يكون تقليده لأمر مهمٍّ لا لمجرّد اتباع نفسه.

ورابعها: أن يعتقد أنّ المذهب الذي قلّده أرجح من غيره، أو مساو له، وأما إن اعتقد أنه مرجوح فلا يجوز.

قال عبد السلام اللّقاني: لا بدّ من كونه يعتقد ذلك المذهب أرجح من غيره أو مساويا[2] له، وإنْ كان في نفس الأمر مرجوحًا... إلى أن قال: بتوفّر الشروط وانتفاء الموانع... إلخ.[3]

---

(1) في «م»: بالتباع.

(2) في «م»: مساو.

(3) العبارة بتمامها: «... ثمَّ لا بدَّ من كونه يعتقدُ ذلكَ المذهبَ أرجحَ من غيره أو مساويا له، وإن كان في نفس الأمر مرجوحا.. وقد انعقد الإجماعُ على أنَّ مَنْ قلّدَ في الفروع ومسائل الاجتهاد واحدًا من هؤلاء الأئمةِ بعد تحقّقِ ضبطِ مذهبِهِ؛ بتوفّر الشروط، =

وقوله: («أل» للكمال)[1]؛ أي: لا يسوغ لأحدٍ أنْ يقلّد بدون هذه الشروط. اهـ.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة على النبي الأمين. آمين.

= وانتفاء الموانع.. برئَ من عُهدة التكليف فيما قلّد فيه». راجع: «شرح العلامة الأمير على شرح الشيخ الإمام عبد السلام على الجوهرة في علم الكلام» (ص/213)؛ «شرح جوهرة التوحيد للقاني»، ص(205)؛ «حاشية الأمير على إتحاف المريد بجوهرة التوحيد» (344/2).

(1) في «م»: وقال ابن الكامل.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

- آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي: محمد البشير الإبراهيمي (توفي 1385هـ)، جمع وتقديم: د. أحمد طالب الإبراهيمي. ط:1؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1997م.
- أحكام القرآن: أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (توفي 370هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، 1412هـ/1992م.
- أسباب نزول القرآن: علي بن أحمد الواحدي (توفي 468هـ)، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ/1991م.
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه «الموطأ» من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (توفي 463هـ)، تحقيق: حسان عبد المنان، ود. محمود أحمد القيسية، ط:4؛ أبو ظبي: مؤسسة النداء، 1423هـ/2003م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: يوسف بن عبد الله بن عبد البر (توفي 463هـ)، تحقيق: محمد علي البجاوي. ط:1؛ بيروت: دار الجيل، 1412هـ /1992م.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة: علي بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (توفي 630هـ)، ط:1؛ بيروت: دار ابن حزم، 1433هـ/2012م.
- الإشراف على مذاهب العلماء: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (توفي 318هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد الأنصاري، ط:1؛ الإمارات العربية المتحدة: مكتبة مكة الثقافية – رأس الخيمة، 1425هـ/2004م.
- الإشراف على نكت مسائل الخلاف: عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي (توفي 422هـ)، تعليق وتخريج: مشهور بن حسن آل سلمان، ط:1؛ الرياض: دار ابن القيم، والقاهرة: دار ابن عفان، 1429هـ/2008م.
- الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (توفي 852هـ)، تحقيق:

د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط:1؛ القاهرة: هجر للطباعة والنشر، 1429هـ/2008م.
- الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع: حسن بن عمر السيناوي (توفي بعد 1347هـ)، ط:1؛ تونس: مطبعة النهضة، 1928م.
- أضواء على الطريقة الرحمانية الخلوتية: عبد الباقي مفتاح.ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 2009م.
- أعلام الجريد: د. محمد الأزهر باي، لا.ط؛ تونس: المغاربية للطباعة، 2014م.
- أعلام الفكر الجزائري من خلال آثارهم المخطوطة والمطبوعة: محمد بسكر. لا.ط؛ الجزائر: دار كردادة ببوسعادة، 2013م.
- أعلام المغرب العربي: عبد الوهاب بن منصور، لا.ط؛ الرباط: المكتبة الملكية، 1399هـ/1979م.
- أعلام تونسيون: الصادق الزمرلي، تقديم وتعريب: حمادي الساحلي، ط:1؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1986م.
- أعلام من الصحراء: د. محمد سعيد القشاط، ط:1؛ بيروت: دار الملتقى، 1997م.
- أعلام من المغرب العربي: محمد الصالح الصديق. لا. ط؛ الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية بالرغاية، 2000م.
- أعلام من سوف في الفقه والثقافة والأدب: سعد العمامرة، وأحمد منصوري، لا.ط؛ الجزائر: مطبعة مزوار بالوادي، 2006م.
- أعلام من ڤمار بوادي سوف: التجاني العڤون، لا.ط؛ الجزائر: مطبعة سخري- الوادي، 2013م.
- أعمال العلامة إبراهيم بن محمد الساسي العوامر: الجيلاني بن إبراهيم العوامر، سجل محاضرات الندوة الفكرية الرابعة "محمد الأمين العمودي"، الجزائر: دار الثقافة بولاية الوادي، بتاريخ: 30 أفريل و1-3 ماي 1991م.
- الأم: محمد بن إدريس الشافعي (توفي 204هـ)، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، ط:4؛ مصر: دار الوفاء بالمنصورة، وبيروت: دار ابن حزم، 1432هـ/2001م.

- الأمجاد من أبناء سوف: عبد الحميد بسر، ج1. لا.ط؛ الجزائر: سامي للطباعة والنشر والتوزيع بالوادي، 2019م.
- انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الإمام مالك: محمد بن محمد الراعي (توفي 853ه)، تحقيق: محمد أبو الأجفان، ط:1؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1981م.
- الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (توفي 463ه)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة؛ ط:1؛ بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1417ه/1997م.
- الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (توفي 318ه)، ط:2؛ مصر: دار الفلاح بالفيوم، 1436ه/ 2015م.
- البحر الزخار المعروف بمسند البزار: أبو بكر أحمد بن عمر بن عبد الخالق البزار (توفي 292ه)، تحقيق: عادل بن سعد، ط:1؛ المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1424ه/2003م.
- البحر الطافح في بعض فضائل شيخ الطريق سيدي محمد الصالح: إبراهيم العوامر، لا.ط؛ تونس: مطبعة بيكار وشركائه، 1323ه.
- البحر المحيط في أصول الفقه: محمد بن بهادر الزركشي (ت794ه)، تحرير: عبد القادر العاني، مراجعة: د. عمر سليمان الأشقر، ط:2؛ الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1413ه/1992م.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: محمد بن محمد بن رشد الحفيد (توفي 595ه)، تحقيق: ماجد الحموي، ط:2؛ بيروت: دار ابن حزم، 1433ه/2012م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: أبو بكر بن مسعود الكاساني (توفي 587ه). لا.ط؛ القاهرة: دار الحديث، 1426ه/2005م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي الشوكاني (توفي 1250ه)، ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1418ه/1998م.
- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير

للدردير: أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بالصاوي (توفي 1241هـ)، لا.ط؛ بيروت: دار الفكر، د.ت.

- تاريخ الجزائر الثقافي: د. أبو القاسم سعد الله. لا.ط؛ الجزائر: دار البصائر، 2007م.
- تجارب في الأدب والرحلة: د. أبو القاسم سعد الله، لا.ط؛ الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1983م.
- تحفة الفقهاء: علاء الدين السمرقندي (توفي 539هـ)، ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1405هـ/1984م.
- تراجم المؤلفين التونسيين: محمد محفوظ. ط:2؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1994م.
- تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير الطبري (توفي 310هـ)، ط:1؛ القاهرة: دار هجر، 1422هـ/2001م.
- تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر بن كثير (توفي 774هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط:2؛ الرياض: دار طيبة، 1420هـ/1999م.
- التفسير الكبير: محمد بن عمر بن الحسن الرازي (توفي 606هـ)، ط: 2؛ بيروت: دار الفكر، 1403هـ/1983م.
- تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: محمود ابن عمر الزمخشري (توفي 538هـ)، ط:3؛ بيروت: دار المعرفة، 1430هـ/2009م.
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (توفي 582هـ)، اعتنى به: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب. ط:1؛ القاهرة: مؤسسة قرطبة، 1416هـ/1995م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري النمري (توفى:463هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، وسليم محمد عامر، ومحمد بشار عواد. ط:1؛ لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 1439هـ/2017م.

- تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (توفي 911هـ)، القاهرة: دار إحياء الكتب العربي، د.ت.
- تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (توفي 852هـ)، بعناية: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1435هـ /2014م.
- تيسير التحرير: محمد أمين المعروف بأمير باد شاه (توفي 987هـ)، لا.ط؛ القاهرة: مطبعة البابي الحلبي وأولاده، 1350هـ.
- جامع الزيتونة – المعلم ورجاله: محمد العزيز ابن عاشور. لا.ط؛ تونس: دار سراس للنشر، 1991م.
- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (توفي 911هـ)، ط:2؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1425هـ/2004م.
- جامع بيان العلم وفضله: يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (توفي 463هـ)، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، ط:1؛ الدمام: دار ابن الجوزي، 1414هـ/1994م.
- الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (توفي 671هـ)، ط:2؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1965م.
- جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام "فتاوى البرزلي": أبو القاسم بن أحمد البلوي المعروف بالبرزلي (توفي 841هـ)، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، ط:1؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2002م.
- الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (توفي 327هـ)، ط:1؛ الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، 1373هـ/1953م.
- جزء القراءة خلف الإمام: محمد بن إسماعيل البخاري (توفي 256هـ)، تحقيق: فضل حسن الثوري، ط:1؛ لاهور – باكستان: المطبعة العربية، 1400هـ /1980م.
- جواهر المعاني وبلوغ الأماني في فيض سيدي أبي العباس التجاني: علي حرازم، ط:1؛ بيروت: دار الفكر، 1434هـ/2012م.
- حاشية الأمير على إتحاف المريد بجوهرة التوحيد: محمد بن محمد بن أحمد الأمير الكبير السنباوي (توفي 1232هـ)، ط:1؛ دمشق: دار التقوى، 1444هـ/2023م.

- حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع: عبد الرحمن بن جاد الله البناني (توفي 1198هـ)، ط:2؛ القاهرة: مطبعة البابي الحلبي وأولاده، 1356هـ.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي (توفي 1230هـ) وبهامشه: الشرح الكبير لأحمد الدردير مع تقريرات محمد عليش. لا.ط؛ بيروت: دار الفكر، 1422هـ/2002م.
- الحاوي الكبير: علي بن محمد بن حبيب الماوردي (توفي 450هـ)، ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1414هـ/1994م.
- حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء: أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي (توفي 507هـ)، تحقيق: سعيد عبد الفتاح، ط:2؛ مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1418هـ/1998م.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام: يحي بن شرف الدين النووي (توفي 676هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1418هـ/1997م.
- الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه: أبو بكر البيهقي (توفي 458هـ)، ط:1؛ القاهرة: الروضة للنشر والتوزيع، 1436هـ/ 2015م.
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (توفي 911هـ)، بيروت: دار الفكر، 1433هـ/2011م.
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون (توفي 799هـ)، تحقيق: د. محمد الأحمدي أبو النور، ط:2؛ القاهرة: مكتبة دار التراث، 1426هـ/2005م.
- الذخيرة: أحمد بن إدريس القرافي (توفي 684هـ)، تحقيق: د. محمد حجي وآخرون، ط:4؛ تونس: دار الغرب الإسلامي، 2012م.
- رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار: محمد أمين الشهير بابن عابدين، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط:1 بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ/1994م.

- رماح حزب الرحيم في نحور حزب الرجيم: عمر بن سعيد الفوتي (توفي 1864م)، ط:1؛ بيروت: دار الفكر، 1434هـ/2012م.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود الألوسي البغدادي (توفي 1270هـ)، ط:1؛ القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، 1353هـ.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: محمد ناصر الدين الألباني. ط:1؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1412هـ/1992م.
- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: محمد خليل المرادي (توفي 1206هـ)، القاهرة: المطبعة الأميرية ببولاق، 1301هـ.
- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (توفي 275هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. لا.ط؛ القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.
- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (توفي 275هـ)، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، واعتنى به: أبو عبيدة مشهور ابن حسن آل سلمان. ط:2؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1424هـ.
- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (توفي 279هـ)، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، واعتنى به: أبو عبيدة مشهور ابن حسن آل سلمان. ط:1؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1417هـ.
- سنن الدارقطني: علي بن عمر الدارقطني (توفي 385هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ/2004م.
- سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (توفي255هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي، 1407هـ/1987م.
- السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (توفي 458هـ). ط:3؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م.
- السنن الكبرى: أحمد بن شعيب النسائي (توفي 303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ/ 2001م.
- سنن النسائي: أحمد بن شعيب بن علي النسائي (توفي 303هـ)، حكم على أحاديثه

وآثاره وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، واعتنى به: أبو عبيدة مشهور ابن حسن آل سلمان. ط:1؛ الرياض: مكتبة المعارف، 1417هـ.

- سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (توفى 748هـ)، تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، ط:11؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1417هـ/ 1996م.
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد مخلوف (توفي 1360هـ)، لا.ط؛ بيروت: دار الفكر، د.ت.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: ابن العماد الحنبلي (توفي 1089هـ)، لا.ط؛ بيروت: المكتب التجاري، د.ت.
- شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل: عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني (توفي 1099هـ)، ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ/2002م.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: محمد بن عبد الباقي الزرقاني (توفي 1122هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: دار الحديث، 1436هـ/ 2015م.
- شرح العلامة الأمير على شرح الشيخ الإمام عبد السلام على الجوهرة في علم الكلام: محمد بن محمد بن أحمد الأمير الكبير السنباوي (توفي 1232هـ)، القاهرة: المطبعة الخديوية ببولاق، 1282هـ.
- شرح الكوكب الساطع في نظم جمع الجوامع في أصول الفقه: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (توفي 911هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم الحفناوي، مصر: مكتبة الإيمان بالمنصورة، 1420هـ/2000م.
- شرح جوهرة التوحيد المسمى «إتحاف المريد بجوهرة التوحيد»: عبد السلام بن إبراهيم اللقاني (توفي 1078هـ)، ط:2؛ القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، 1375هـ/1955م.
- شرح زروق على متن الرسالة: أحمد بن محمد البرنسي المعروف بزروق الفاسي (توفي 899هـ)، بيروت: دار الفكر، 1402هـ/1982م.
- شرح معاني الآثار: أحمد بن محمد الطحاوي (توفي321هـ)، ط:1؛ بيروت: دار

الكتب العلمية، 1399هـ.
- الشقيقان: د. عاشوري قمعون. ط:1؛ الجزائر: مطبعة مزوار بالوادي، 2010م.
- الشيخ إبراهيم العوامر حياته وآثاره: حسان الجيلاني. بحث مطبوع ضمن كتاب: مختارات من الندوات الفكرية 1988-1997، لسعد بن البشير العمامرة. لا.ط؛ الجزائر: دار المعرفة، 2016م.
- الشيخان: د. عاشوري قمعون. ط:1؛ الجزائر: مطبعة مزوار بالوادي، 2010م.
- صحيح ابن حبان: أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (توفي 354هـ)، تحقيق: محمد علي سونمز، وخالص آي دمير، ط:1؛ الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1433هـ/2012م.
- صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق السلمي، ابن خزيمة (توفي 311هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. لا.ط؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1390هـ/1970م.
- صحيح البخاري (الجامع الصحيح): محمد بن إسماعيل البخاري (توفي 256هـ). ط:1؛ دمشق: دار ابن كثير، 1423هـ/2002م.
- صحيح الجامع الصغير وزياداته: محمد ناصر الدين الألباني. ط:3؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1408هـ/1988م.
- صحيح سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني. ط:1؛ الكويت: غراس للنشر والتوزيع، 1423هـ/2002م.
- صحيح مسلم (الجامع الصحيح): مسلم بن الحجاج القشيري (توفي 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط:1؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1375هـ /1956م.
- صحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان: محمد ناصر الدين الألباني (توفي 1420هـ)، ط:1؛ الرياض: دار الصميعي، 1422هـ/2002م.
- الصروف في تاريخ الصحراء وسوف: إبراهيم بن محمد الساسي العوامر (توفي 1932م)، لا.ط؛ تونس: الدار التونسية للنشر، 1977م.
- ضعيف سنن الترمذي: محمد ناصر الدين الألباني(توفي 1420هـ)، ط:1؛ الرياض:

مكتبة المعارف، 1420هـ/2000م.
- طبقات الحنابلة: أبو الحسن محمد ابن أبي يعلى الفراء (توفي 526هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط:1؛ الرياض: دارة الملك عبد العزيز، 1419هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى: عبد الوهاب بن علي السبكي (توفي 771هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو. لا.ط؛ القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.
- الطلبة الجزائريون بالبلاد التونسية: حبيب حسن اللولب، الجزائر: وزارة الثقافة، 2013م.
- العلامة الشيخ إبراهيم العوامر "سيرته ومآثره": علي غنابزية، محاضرة مكتوبة بخط اليد، مؤرخة في (25) أكتوبر (1996م).
- العلامة الموسوعي الشيخ حمزة بوكوشة "حمزة شنوف": د. عاشوري قمعون. ط:1؛ الجزائر: مطبعة سخري بالوادي، 2012م.
- العلل: علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (توفي 385هـ)، تحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، ط:3؛ بيروت: مؤسسة الريان، 1432هـ/2011م.
- عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار: أبو الحسن علي بن عمر البغدادي "ابن القصار المالكي" (توفي 397هـ)، تحقيق: أحمد بن عبد السلام مغراوي، ط:1؛ الكويت: أسفار، 1441هـ/2020م.
- فتاوى الرملي: محمد بن أحمد الرملي (توفي 1004هـ)، مطبوع بهامش الفتاوى الكبرى الفقهية لابن حجر الهيتمي، القاهرة: مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي، 1357هـ.
- فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك: محمد أحمد عليش (توفي 1299هـ)، وبهامشه: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام لإبراهيم بن علي بن فرحون (توفي799هـ). لا.ط؛ بيروت: دار الفكر، د.ت.
- فضائل القرآن: أبو عبيد القاسم بن سلام (توفي 224هـ)، تحقيق: مروان العطية، محسن خرابة، وفاء تقي الدين، دمشق، وبيروت: دار ابن كثير، د.ت.

- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غنيم النفراوي (توفي 1126هـ)، ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ/1997م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، ط:2؛ بيروت: دار المعرفة، 1391هـ/1972م.
- كتاب آثار ابن باديس: د. عمار الطالبي، ط:3؛ الجزائر: الشركة الجزائرية، 1417هـ/1997م.
- كتاب الأضداد: محمد بن القاسم الأنباري (توفي 327هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت – صيدا: المكتبة العصرية، 1407هـ/1987م.
- كتاب الفتاوى: عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (توفي 660هـ)، تخريج وتعليق: عبد الرحمن بن عبد الفتاح، ط:1؛ بيروت: دار المعرفة، 1406هـ/1986م.
- كتاب الموضوعات: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (توفي 597هـ)، ط:1؛ المدينة المنورة: المكتبة السلفية، 1386هـ/1966م.
- كشاف القناع عن الإقناع: منصور بن يونس البهوتي (توفي 1051هـ)، ط:1؛ الرياض: وزارة العدل، 1421هـ/2000م.
- كفاية الطالب الرباني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: علي بن خلف المنوفي (توفي 939هـ)، تحقيق: أحمد حمدي إمام، ط:1؛ القاهرة: مطبعة المدني، 1407هـ/1987م.
- لباب التأويل في معاني التنزيل: علي بن محمد البغدادي الشهير بالخازن (توفي 725هـ)، ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1425هـ/2004م.
- لطائف المنن والأخلاق في وجوب التحدث بنعمة الله على الإطلاق المعروف بـ "المنن الكبرى": عبد الوهاب بن أحمد الشعراني (توفي 973هـ)، ط:1؛ دمشق: دار التقوى، 1425هـ/2004م.
- المبسوط: أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي (توفي 482هـ)، بيروت: دار المعرفة، 1409هـ/1989م.
- مجتمع وادي سوف من الاحتلال الفرنسي إلى بداية الثورة التحريرية 1300-1374هـ/1882-1954م: د. علي غنابزية. لا.ط؛ الجزائر: دار هومة، 2017م.

- المجموع شرح المهذب للشيرازي: يحي بن شرف النووي (توفي 676هـ)، تحقيق وتكملة: محمد نجيب المطيعي. لا.ط؛ جدة: مكتبة الإرشاد، د.ت.
- مجموع مسائل تاريخية: محمد الطاهر التليلي، (مخطوط).
- المحلى: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (توفي 456هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، القاهرة: مطبعة النهضة، د.ت.
- مختصر اختلاف العلماء: أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (توفي 321هـ)، اختصار: أبو بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي (توفي 370هـ)، تحقيق: عبد الله نذير أحمد، ط:1؛ بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1416هـ/1995م.
- المدونة الكبرى: سحنون بن سعيد التنوخي (توفي 240هـ). رواية عن عبد الرحمن ابن القاسم المصري (توفي 191هـ) عن الإمام مالك بن أنس الأصبحي (توفي 179هـ). ط:1؛ مصر: مطبعة السعادة، 1323هـ. تصوير بالأوفست: مكتبة المثنى ببغداد، د.ت.
- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات: علي بن أحمد بن سعيد المعروف بابن حزم (توفي 456هـ)، تعليق: محمد زاهد الكوثري، ط:3؛ بيروت: دار الكتاب العربي، 1406هـ/1985م.
- المسائل العامرية على مختصر الرحبية: إبراهيم بن محمد الساسي بن عامر السوفي (توفي 1351هـ)، دراسة وتوثيق: إبراهيم بن محمد الأمين رحماني، ط:1؛ الجزائر: دار الإمام مالك بالبليدة، 1443هـ/2022م.
- المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (توفي 405هـ)، ط:1؛ بيروت: دار الرسالة العالمية، 1439هـ/2018م.
- المسند: أحمد بن حنبل الشيباني (توفي 241هـ)، تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1422هـ/2001م.
- المصنف في الأحاديث والآثار: عبد الله بن محمد، ابن أبي شيبة (توفي 235هـ)، ط:1؛ الرياض: دار كنوز إشبيليا، 1436هـ /2015م.
- المصنف: عبد الرزاق بن همام الصنعاني (توفي 211هـ). ط:1؛ القاهرة: دار

التأصيل، 1436هـ/2015م.
- معجم أعلام الجزائر: عادل نويهض، ط: 2؛ بيروت: مؤسسة نويهض الثقافية، 1980م.
- معجم أعلام بسكرة: عبد الحليم صيد، لا.ط؛ الجزائر: دار النعمان، 2014م.
- معجم الصفوة: عبد القادر موهوبي. لا.ط؛ الجزائر: تين وزيتون، 2012م.
- معرفة السنن والآثار: أبو بكر البيهقي (توفي458هـ)، ط:1؛ كراتشي: جامعة الدراسات الإسلامية، ودمشق– بيروت: دار قتيبة، وحلب: دار الوعي، ومصر: دار الوفاء بالمنصورة، 1411هـ/1991م.
- معرفة الصحابة: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (توفي 430هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الرياض: دار الوطن، 1419هـ/1998م.
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب: أحمد ابن يحي الونشريسي (توفي 914هـ)، ط:1؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1401هـ /1981م.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: محمد الخطيب الشربيني (توفي 977هـ)، ط:1؛ بيروت: دار المعرفة، 1418هـ/1997م.
- المغني: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (توفي 620هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو. ط:5؛ الرياض: دار عالم الكتب، 1426هـ/ 2005م.
- من قضايا تاريخ الجزائر المعاصر: د. إبراهيم مياسي. ط:2؛ الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007م.
- منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى: إبراهيم بن إبراهيم اللقاني (توفي 1041هـ)، تحقيق: عبد الله الهلالي، المغرب: وزارة الأوقاف، 1423هـ/ 2002م.
- الموافقات في أصول الشريعة: إبراهيم بن موسى الشاطبي (توفي 790هـ)، تحقيق: مشهور آل سلمان، ط:1؛ السعودية: دار ابن عفان، الخبر، 1417هـ/1997م.
- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني

المعروف بـ: الحطاب (توفي 954هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، بيروت: دار عالم الكتب، 1423هـ/2003م.

- الموطأ: مالك بن أنس (توفي 179هـ)، برواية يحي بن يحي الليثي (توفي 234هـ)، تحقيق: كُلال حسن علي، ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1430هـ/ 2009م.
- الميزان الكبرى: عبد الوهاب بن أحمد الشعراني (توفي 973هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمود السعدي، ط:1؛ دمشق: دار التقوى، 1443هـ/2022م.
- النشاط العلمي والفكري للمهاجرين الجزائريين بتونس 1900 ـ 1962: محمد صالح الجابري، لا.ط؛ تونس: مطبعة القلم، 1983م.
- النهج الحميد فيما يجب على المقدم والمريد: إبراهيم صالح الحسيني، القاهرة: مكتبة الجندي، د.ت.
- نزهة المجالس ومنتخب النفائس: عبد الرحمن الصفوري (توفي 894هـ)، القاهرة: المطبعة الكاستلية، 1283هـ.
- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية: عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (توفي 762هـ)، تحقيق: محمد يوسف البنوري. لا.ط؛ القاهرة: دار الحديث، 1357هـ.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (توفي 681هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس. لا.ط؛ بيروت: دار صادر، د.ت.

فهرس المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
▫مقدمة.	5
القسم الأول التعريف بالشيخ إبراهيم بن عامر السّوفي وبمخطوط «تعليق في حكم البسملة والتقليد»	9
المطلب الأول: التعريف بالشيخ إبراهيم بن عامر السّوفي.	11
أولا: نسبه ومولده وأسرته.	12
ثانيا: نشأته ودراسته.	13
ثالثا: أعماله ووظائفه.	19
رابعا: فضائله.	41
خامسا: وفاته.	43
سادسا: آثاره.	43
المطلب الثاني: التعريف بالمخطوط «تعليق في حكم البسملة والتقليد».	47
أولا: عنوان الرسالة وإثبات نسبتها للمؤلف	47
ثانيا: أهمية موضوع الرسالة	50
ثالثا: التأليفات السابقة في الموضوع	53
رابعا: منهج الشيخ ابن عامر في الرسالة	57
خامسا: مصادر المؤلف في رسالته	59
سادسا: وصف النسخة المخطوطة	60

سابعا: منهج التحقيق والتوثيق	63
- نماذج من المخطوط (صور)	64
القسم الثاني: التحقيق والتوثيق لرسالة «تعليق في حكم البسملة والتقليد»	67
▫ [تعليق في حكم البسملة].	71
▫ [تعليق في حكم التقليد].	99
قائمة المصادر والمراجع.	105
فهرس المحتويات.	119

هذا الكتاب

تعالج هذه الصفحات مسألة قديمة جديدة، لا يزال صدى الاختلاف بشأنها يحدث التوتّر لدى شرائح اجتماعية واسعة، تنطلق من حكم البسملة في الصلاة، لتصل إلى حكم التقليد وبيان موقف العامي من قضايا الاختلاف بين الأئمة الفقهاء، وهل ينتقل العامي في ممارسته الفقهية بين المذاهب كما يحلو له؟ إنّه سجال متواصل وعناد متأصّل بين جمهرة المقلّدين، يسعى كلّ طرف لأن يكسب الغلبة، ولو على حساب الحقائق العلمية. وكاتب الرسالة يستنكر على المقلدين أن يخوضوا فيما لا يحسنون، أو يشنوا غارات على مخالفيهم لمجرد أن مسلكهم في التديّن مغاير لما هم عليه؛ فلا يحقّ لهم أن ينصِّبوا أنفسهم أوصياء على أحكام الشرع أو ناطقين باسمه، وبضاعتهم الفقهية مزجاة، ورصيدهم تقليد في تقليد.

ISBN: 978-9969-574-46-3
9 789969 574463
سامي للطباعة والنشر والتوزيع